مفتاح الجنة
في
الاحتجاج بالسنة

للإمام جلال الدين عبد الرحمن السيوطي

دراسة وتحقيق
مصطفى عبد القادر عطا

دار الكتب العلمية
بيروت - لبنان

Bibliotheca Alexandrina
0093676
29

مفتاح الجنة
في
الاحتجاج بالسنة

للشيخ الإمام العلامة حافظ عصره ووحيد دهره

أبي الفضل جلال الدين عبد الرحمن أبي بكر السيوطي

الشافعي المتوفى سنة ٩١١ هجرية رحمه الله

تحقيق

مصطفى عبد القادر عطا

دار الكتب العلمية

بيروت - لبنان

جميع الحقوق محفوظة
لدار الكتب العلمية
بيروت - لبنان

الطبعة الأولى
١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م

يطلب من : دار الكتب العلمية بيروت - لبنان
هاتف : ٨٠١٣٣٢ - ٨٠٥٦٠٤ - ٨٠٠٨٤٢
ص.ب : ١١/٩٤٢٤ تلكس : Nasher 41245 Le

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ
وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾

صدق الله العظيم
الحشر /٧.

الإمام السيوطي في سطور

نسبه:

هو عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد بن سابق الخضيري الأسيوطي، ويلقب بجلال الدين، ويكنى بأبي الفضل، والخضيري، والأسيوطي نسبة إلى بلده «أسيوط» التي ولد فيها وعاش أبوه وأجداده قبل أن يأتوا إلى القاهرة.

مولده:

ولد السيوطي في القاهرة في أول رجب سنة تسع وأربعين وثمان ومائة، تولى والده أمر تعليمه منذ صغره، وقد حفظ من القرآن حتى سورة التحريم ثم توفي والده ولم يكن قد أتم حفظ القرآن كله، وكان وقتئذ في الخامسة من عمره.

ترجمة السيوطي لنفسه:

ولقد ترجم الإمام السيوطي لنفسه في كتابه «حسن المحاضرة»[1] فقال:

عبد الرحمن بن الكمال بن أبي بكر بن محمد بن سابق الدين بن الفخر عثمان ابن ناصر الدين محمد بن سيف الدين خضر بن نجم الدين أبي الصلاح أيوب بن ناصر الدين محمد بن الشيخ همام الدين الخضيري الأسيوطي.

أما جدي الأعلى همام الدين فكان من أهل الحقيقة، ومن مشايخ الطريقة، ومن دونه كانوا من أهل الوجاهة والرياسة، منهم من ولي الحكم ببلده، ومنهم من ولي الحسبة بها، ومنهم من كان تاجراً في صحبة الأمير شيخون، وبنى

(١) أنظر: «حسن المحاضرة» ١/٣٣٥، ٣٣٤

مدرسة بأسيوط وقف عليها أوقافاً، ومنهم من كان متجولاً، ولا أعرف منهم من خدم العلم حق الخدمة إلا والدي.

وأما نسبتنا إلى الخضيري فلا أعلم ما تكون هذه النسبة إلا الخضرية محلة ببغداد.

وقد حدثني من أثق به أنه سمع والدي رحمه الله تعالى يذكر أن جده الأعلى كان أعجمياً أو من الشرق، فالظاهر أن النسبة إلى المحلة المذكورة.

وكان مولدي بعد المغرب ليلة الأحد مستهل رجب سنة تسع وأربعين وثمانمائة، وحملت في حياة أبي إلى الشيخ محمد المجذوب، رجل من كبار الأولياء بجوار المشهد النفيس،[1] فبارك عليَّ.

ونشأت يتيماً، فحفظت القرآن ولي دون ثماني سنين، ثم حفظت العمدة، ومنهاج الفقه، والنحو، عن جماعة من الشيوخ، وأخذت الفرائض عن العلامة فرضي زمانه الشيخ شهاب الدين الشارساحي الذي كان يقال إنه بلغ السن العالية، وجاوز المائة بكثير ـ والله أعلم بذلك ـ قرأت عليه شرحه، وأجزت بتدريس العربية في مستهل سنة ست وستين وثمانمائة.

وقد ألفت في هذه السنة، فكان أول شيء ألفته «شرح الاستعاذة والبسملة» وأوقفت عليه شيخنا علم الدين البلقيني، فكتب عليه تقريظاً، ولازمته في الفقه إلى أن مات.

فلزمت ولده، وقرأت عليه من أول التدريب لوالده إلى الوكالة، وسمعت عليه من أول الحاوي الصغير إلى العدد، ومن أول المنهاج إلى الزكاة، ومن أول التنبيه إلى قريب من الزكاة، وقطعة من الروضة، من باب القضاء، وقطعة من تكملة شرح المنهاج للزركشي، ومن إحياء الموات إلى الوصايا أو نحوها، وأجازني بالتدريس والإفتاء من سنة ست وسبعين وثمانمائة وحضر تصديري.

---

(١) يقصد به المشهد الحسيني.

فلما توفي سنة ثمان وسبعين وثمانمائة لزمت شيخ الإسلام شرف الدين المناوي، فقرأت عليه قطعة من المنهاج، وسمعته عليه في التقسيم إلا مجالس فاتتني، وسمعت دروساً من شرح البهجة، ومن حاشيته عليها، ومن شرح البيضاوي.

ولزمت في الحديث والعربية شيخنا العلامة تقي الدين الشبلي الحنفي فواظبته أربع سنين، وكتب لي تقريظاً على شرح ألفية ابن مالك، وعلى جمع الجوامع في العربية تأليفي، وشهد لي غيره مرة بالتقدم في العلوم بلسانه وبنانه، ورجع إلى قولي مجرداً في حديث، فإنه أورد في شرحه على الشفا وحديث ابن أبي الجمرة في الإسراء، وعزاه إلى تخريج ابن ماجه، فاحتجت إلى إيراده بسنده، فكشفت لي ابن ماجه فلم أجده، فمررت على الكتاب كله فلم أجده، فاتهمت نظري، فمررت مرة ثانية فلم أجده، فعدت ثالثة فلم أجده، ووجدته في «معجم الصحابة» لابن قانع، فجئت إلى الشيخ وأخبرته، فبمجرد ما سمع مني ذلك أخذ نسخته، وأخذ القلم فضرب على ابن ماجه وألحق ابن قانع في الحاشية، فأعظمت ذلك، وهبته لعظم منزلة الشيخ في قلبي، واحتقاري في نفسي، وقلت: ألا تصبرون لعلكم تراجعون! فقال: لا، إنما قلدت في قولي ابن ماجه البرهان الحلبي، ولم أنفك عن الشيخ إلى أن مات.

ولزمت شيخنا العلامة أستاذ الوجود محي الدين الكافيجي أربع عشرة سنة، فأخذت عنه الفنون من التفسير والأصول والعربية والمعاني وغير ذلك، وكتب لي إجازة عظيمة.

وحضرت عند الشيخ سيف الدين الحنفي دروساً عديدة في الكشاف والتوضيح، وحاشيته عليه، وتلخيص المفتاح، والعضد.

وشرعت في التصنيف في سنة ست وستين وثمانمائة، وبلغت مؤلفاتي إلى الآن ثلثمائة كتاب سوى ما غسلته ورجعت عنه.

وسافرت بحمد الله تعالى إلى بلاد الشام، والحجاز، واليمن، والهند،

والمغرب، والتكرور.

ولما حججت شربت من ماء زمزم لأمور منها: أن أصل في الفقه إلى رتبة الشيخ سراج الدين البلقيني، وفي الحديث إلى رتبة الحافظ ابن حجر.

وعقدت إملاء الحديث من مستهل سنة اثنتين وسبعين وثمانمائة.

ورزقت التبحر في سبعة علوم: التفسير، والحديث، والفقه، والنحو، والمعاني، والبديع، على طريقة العرب والبلغاء، لا على طريقة العجم، وأهل الفلسفة، والذي اعتقده أن الذي وصلت إليه من هذه العلوم السبعة سوى الفقه والنقول التي اطلعت عليها لم يصل إليه ولا وقف عليه أحد من أشياخي فضلاً عمن دونهم، وأما الفقه فلا أقول ذلك فيه، بل شيخي فيه أوسع نظراً وأطول باعاً.

ودون هذه السبعة في المعرفة: أصول الفقه، والجدل، والتعريف، ودونها الإنشاء، والترسل، والفرائض، ودونها القراءات - ولم آخذ عن شيخ - ودونها الطب.

وأما علم الحساب، فهو أعسر شيء علي، وأبعده عن ذهني، وإذا نظرت في مسألة تتعلق به فكأنما أحاول جبلاً أحمله، وقد كملت عندي آلات الإجتهاد بحمد الله. أقول ذلك تحدثاً بنعمة الله، لا فخر أو أي شيء في الدنيا حتى يطلب تحصيلها في الفخر، وقد أزف الرحيل، وبدأ الشيب، وذهب أطيب العمر.

ولو شئت أن أكتب في كل مسألة مصنفاً لها بأقوالها وأولتها النقلية والقياسية، ومداركها وتقوضها وأجوبتها، والموازنة بين اختلاف المذاهب فيها لقدرت على ذلك من فضل الله لا بحولي، ولا قوة إلا بالله، ما شاء الله لا قوة إلا بالله.

وقد كنت في مبادىء الطلب قرأت شيئاً في علم المنطق، ثم ألقى الله كراهته في قلبي، وسمعت أن الصلاح أفتى بتحريمه فتركته لذلك، فعوضني الله تعالى عنه

علم الحديث الذي هو أشرف العلوم.

أما مشايخي في الرواية سماعاً وإجازة، فكثيرون أوردتهم في المعجم الذي جمعتهم فيه، وعدتهم نحو مائة وخمسين، ولم أكثر من سماع الرواية لاشتغالي بما هو أهم وهو قراءة الدراية.

ثم ذكر الإمام السيوطي أسماء مصنفاته فأطال في ذكرها، وقد ذكرناها في كتاب «حسن المقصد في عمل المولد» الدراسة.

عصر السيوطي

يقول الأستاذ عبد القادر عطا في مقدمة دراسة كتاب «أسرار ترتيب القرآن» [1]، في معرض الكلام عن عصر السيوطي:

عاش العالم الإسلامي محنة قاسية منذ غامت شمس الخلافة العباسية بتسلط الجانب الإلحادي من الاعتزال على رأسها ممثلاً في المأمون وفي القول بخلق القرآن، ثم تكاثفت الغيوم بعد ذلك بفعل الترف والمجون، وخمود الوجدان الديني، والصراع بين الثقافات المتعارضة التي اتخذت من أرض الإسلام ميداناً لها، وانتهى الأمر بانحلال الدولة العباسية، وبلورة الصراع في صورة مشوهة أطلق عليها اسم الخلافة الفاطمية بمصر والمغرب، قال سادتها: أنهم من بني فاطمة الزهراء رضي الله عنها، وفرضوا بالقوة على المسلمين لوناً ممسوخاً من الفلسفة وسموه علم أسرار الدين، وأسندوا أستاذيته. لداهية اليهود يعقوب بن كلس، وعانت مصر الأمرين من مظاهر الإرهاب، واهتز اليقين في قلوب الناس بشيوع الخرافة حتى سجل أحد قضاة الشام أنه شهد ثوراً يعلن نهاية المجاعات، وحلول رضوان الله على الناس، وانتهيت الخلافة الفاطمية تاركة وراءها: الخراب، والخرافة، وأوهام الحاكم بأمر الله، وآثار الفكر اليهودي المشبوه، والذي كان

---

(١) أنظر: «أسرار ترتيب القرآن» ص ٥٤ وما بعدها.

نتيجة لتحالف قرمطي شيعـي، ما زالت بعض فلوله تعمل في مجاهل العقول في ديار الإسلام.

وكان من الطبيعي أن يستولي المماليك العبيد المجدوبين من أقاصي آسيا على الحكم في مصر، ولما كان هؤلاء المماليك فرساناً بحكم إقامتهم في المناطق الجبلية، وكانوا يعانون من عقـدة الهزيمة والرق، فقـد حققـوا فروسيتهم في التعصـب للإسلام، وصد التتار عن دياره.

كانت دولة المماليك بمصر عامرة بالتناقضات فبينما كان الأمراء يتصارعون في عنف على شباب (الأوبراتية) الذين كانوا يقيمون بالحسينية للممارسة الجنسية الشاذة ويجبون الضرائب من ضامنات المغاني، وكن بمثابة القوادات آنذاك، كانوا أكثر من أسلافهم الأيوبيين والفاطميين عناية بإنشاء المدارس و الخوانق والربط والمكتبات، وإجلال العلماء، ووضعهم موضع الصدارة.

ولأمر ما أراده الله للإسلام، وسنة سنها في الخلق في عصور التدهور السياسي، والعدوان على الإسلام من الناحية العلمية نبغ عدد كبير من العلماء ومؤلفي الموسوعات، وحفاظ الحديـث، والمؤرخين، والذيـن كـانـوا يجيـدون التأليف في فروع كثيرة من العلم، وكان من هؤلاء: ابن حجر العسقلاني، وبدر الدين العيني، والسخاوي، والبرهان البقاعي، والسراج البلقيني، والشيخ زكريا الأنصاري، وابن خلدون، وجلال الدين عبد الرحمن السيوطي أحد أفراد الزمان علماً وتحقيقاً وحفظاً، وفقهاً واجتهاداً في مختلف الأصول والفروع.

ثناء العلماء على السيوطي

ثناء ابن العماد الحنبلي:

قال ابن العماد في الإمام السيوطي:

«المسند المحقق المدقق صاحب المؤلفات الفائقة النافعة..... ولو لم يكن من

الكرامات إلا كثرة المؤلفات مع تحريرها وتدقيقها لكفى شاهداً لمن يؤمن بالقدرة »[1].

ثناء الإمام الشوكاني:

قال الشوكاني في الإمام السيوطي:

« إمام كبير في الكتاب والسنة، محيط بعلوم الاجتهاد إحاطة متضاعفة، عالم بعلوم خارجة عنها »[2].

وقال: « برز في جميع الفنون، وفاق الأقران واشتهر ذكره، وبعد صيته وصنف الكتب المفيدة كالجامعين في الحديث، والدر المنثور في التفسير، والإتقان في علوم القرآن، وتصانيفه في كل فن من الفنون مقبولة وقد سارت في الأقطار مسير النهار »[3].

وفاة الإمام السيوطي:

وهكذا فإننا نجد أنفسنا أمام قمة من شوامخ العلم والحفظ وتنوع الثقافة، والإجادة في الكثير جداً من الكتب.

وفي ليل الجمعة في التاسع عشر من جمادي الأولى سنة إحدى عشرة وتسعمائة أسلم السيوطي روحه الطاهرة إلى بارئها، ودفن بحصن قوصون، خارج باب القرافة بالقاهرة، وما زال حياً بيننا بما تركه لنا من تراث ننهل منه علماً في كل لحظة.

رحم الله الإمام السيوطي، وجعل أعماله في صحائفه يوم القيامة وأجزانا به.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.

---

(١) شذرات الذهب ٨/٥١.

(٢) إرشاد الفحول ص ٢٥٤.

(٣) البدر الطالع ص ٣٢٨، ٣٢٩.

الكتاب ومنهج التحقيق

الكتاب كما هو واضح من عنوانه رداً على كل من شكك في الاحتجاج بما ورد في سنة نبينا محمد ﷺ من أخبار، ويقيم الحجة على ذلك بما ورد في القرآن والسنة، وقد تناوله السيوطي بإسلوب بسيط ميسر، عازياً كلامه لكبار العلماء الذين سبقوه مثل الإمام البيهقي نقلاً عن الإمام الشافعي رضي الله عنه. فكان ـ كما سنرى ـ ثميناً في موضوعه وقيمته العلمية.

والكتاب قد سبق طبعه عدة طبعات جاءت كلها ـ تقريباً ـ دون تحقيق علمي، ولا تعليق أو تخريج للآيات القرآنية الشريفة والأحاديث النبوية الشريفة، ولذا قد اتبعنا المنهج الآتي في تحقيق الكتاب:

١ ـ نسخنا الكتاب من مطبوعة بعد مقارنتها بمخطوطته بدار الكتب المصرية برقم وفن [حديث ٢١٦٩]، وقمنا بضبط النص وتخليصه من كل ما ورد بها من أخطاء.

٢ ـ قمنا بوضع بعض العناوين، يفصل كل عنوان كل موضوع عمن سواه.

٣ ـ قمنا بتخريج الآيات القرآنية الشريفة ومراجعتها على المصحف الشريف.

٤ ـ قمنا بتخريج الأحاديث النبوية الشريفة على كتب السنة.

٥ ـ قمنا بالترجمة لبعض ما ورد بالكتاب من أعلام.

٦ ـ قمنا بوضع دراسة بسيطة عن الإمام السيوطي.

والله أدعو أن يتقبل هذا العمل خالصاً لوجهه، ابتغاء لمرضاته، وطمعاً في كرمه ولطفه راجياً من الله أن ينفع به المسلمين في كل مكان، وأي زمان، والله الموفق إلى ما فيه الخير والصواب.

مصطفى عبد القادر عطا

الأهرام في : ٢٩ ذي الحجة سنة ١٤٠٦هـ

٣ سبتمبر سنة ١٩٨٦م

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله، وبه ثقتي، وسلام على عباده الذين اصطفى

اعلموا - يرحمكم الله - أن من العلم كهيئة الدواء، ومن الآراء كهيئة الخلاء، لاتذكر إلا عند داعية الضرورة.

وأن مما فاح ريحه في هذا الزمان وكان دارساً بحمد الله تعالى منذ أزمان، وهو:

أن قائلاً رافضياً، زنديقاً، أكثر في كلامه أن السنة النبوية، والأحاديث المروية - زادها الله علواً وشرفاً - لا يحتج بها، وأن الحجة في القرآن خاصة.

وأورد على ذلك حديث: «ما جاءكم عني من حديث فاعرضوه على القرآن، فإن وجدتم له أصلاً فخذوا به، وإلا فردوه»[1].

هكذا سمعت هذا الكلام بجملته منه وسمعه منه خلائق غيري، فمنهم من لا يُلقي لذلك بالاً، ومنهم من لا يعرف أصل هذا الكلام ولا من أين جاء.

فأردت أن أوضح للناس أصل ذلك، وأبيّن بطلانه. وأنه من أعظم المهالك.

---

(١) هذا الحديث موضوع. قال العقيلي: ليس له إسناد يصح. وقال الصغاني: موضوع أنظر: الفوائد المجموعة للشوكاني ٢٧٨، ٢٩١. والمقاصد الحسنة ٣٦. وتمييز الطيب من الخبيث ١٣. وكشف الخفاء حديث رقم ٢٢٠ وتذكرة الموضوعات ٢٨. والرسالة للشافعي ٢٢٤. ولسان الميزان ٤٥٥/١. وعون المعبود ٣٢٩/٤. ومجمع الزوائد ١٧٠/١. والإحكام لابن حزم ٧٦/٢. وسنن الدارقطني ٢٠٨/٤. وأحاديث القصاص رقم ٥١ والفوائد الموضوعة للكرمي رقم ١٥٢. والموضوعات لابن الجوزي. ومختصر المقاصد الحسنة حديث ٥٣. ودلائل النبوة للبيهقي ٢٧/١.

فاعلموا رحمكم الله أن من أنكر كون حديث النبي، ﷺ - قولاً كان أو فعلاً بشرطه المعروف في الأصول - حُجَّة، كفر وخرج عن دائرة الإسلام، وحُشِرَ مع اليهود والنصارى أو مع من شاء الله من فرق الكفرة.

روى الإمام الشافعي[1] رضي الله عنه يوماً حديثاً وقال إنه صحيح.

فقال له قائل: أتقول به يا أبا عبد الله؟

فاضطرب وقال: يا هذا أرأيتني نصرانياً؟ أرأيتني خارجاً من كنيسة؟ أرأيت في وسطي زنّاراً؟أروي حديثاً عن رسول الله ﷺ ولا أقول به!

رأي الزنادقة وغلاة الرافضة

وأصل هذا الرأي الفاسد: أن الزنادقة وطائفة من غلاة الرافضة ذهبوا إلى إنكار الاحتجاج بالسُّنَّةِ والإقتصار على القرآن، وهم في ذلك مختلفوا المقاصد:

فمنهم مَنْ كان يعتقد أن النبوة لعليٍّ، وأن جبريل عليه السلام أخطأ في نزوله إلى سيد المرسلين ﷺ، تعالى الله عما يقول الظالمون علواً كبيراً.

---

(١) محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع الهاشمي القرشي المطلبي، أبو عبدالله: أحد الأئمة الأربعة عند أهل السنة، وإليه نسبة الشافعية كافة. قال المبرد: كان الشافعي أشعر الناس وآدبهم وأعرفهم بالفقه والقرآن. وقال الإمام ابن حنبل: ما أحد ممن بيده محبرة أو ورق إلا وللشافعي في رقبته منَّة، كان ذكياً مفرطاً، له تصانيف كثيرة أشهرها كتاب «الأم» في الفقه، ومن كتبه أيضاً: «المسند» و«أحكام القرآن» و«السنن» و«الرسالة» و«اختلاف الحديث» و«أدب القاضي» و«فضائل قريش» توفي سنة ٢٠٤هـ بمصر.

أنظر: تذكرة الحفاظ ٣٢٩/١. وتهذيب التهذيب ٢٥/٩. والوفيات ٤٤٧/١. وإرشاد الأريب ٣٦٧/٦ - ٣٩٨. وغاية النهاية ٩٥/٢. وصفة الصفوة ١٤٠/٢. وتاريخ بغداد ٥٦/٢ - ٧٣. وحلية الأولياء ٦٣/٩. ونزهة الجليس ١٣٥/٢. وتاريخ الخميس ٣٣٥/٢. وطبقات الحنابلة ٢٨٠/١ - ٢٨٤. وطبقات الشافعية ١٨٥/١. والبداية والنهاية ٢٥١/١٠. والأعلام ٢٧/٦.

ومنهم مَنْ كان أقرَّ للنبي، ﷺ، بالنبوة ولكن قال: إن الخلافة كانت حقاً لعليٍّ، فلما عدل بها الصحابة عنه إلى أبي بكر - رضي الله عنهم أجمعين - قال هؤلاء المختلون - لعنهم الله - كفروا حيث جاروا وعدلوا بالحق عن مستحقه، وكفَّروا - لعنهم الله - علياً - رضي الله عنه - أيضاً لعدم طلبه حقه، فبنوا على ذلك رَدَّ الأحاديث كلها لأنها عندهم بزعمهم من رواية قوم كُفَّار، فإنَّا لله وإنا إليه راجعون.

وهذه آراء ما كنت أستحل حكايتها لولا ما دعت إليه الضرورة من بيان أصل هذا المذهب الفاسد الذي كان الناس في راحة منه من أعصار.

وقد كان أهل هذا الرأي موجودين بكثرة في زمن الأئمة الأربعة فمن بعدهم، وتصدى الأئمة الأربعة وأصحابهم في دروسهم ومناظراتهم وتصانيفهم للرد عليهم، وسأسوق إن شاء الله تعالى جملة من ذلك، والله الموفق.

كلام الإمام الشافعي في السُّنَّة

قال الإمام الشافعي رضي الله عنه في «الرسالة» ونقله عنه البيهقي[1] في «المدخل»[2]:

قد وَضَعَ الله رسوله، ﷺ، من دينه وفرضه وكتابه الموْضِع الذي أبان جَلَّ ثناؤه أنه جعله علماً لدينه بما افترض من طاعته، وحَرَّمَ من معصيته، وأبَانَ من فضيلته، بما قَرَنَ بين الإيمان برسوله مع الإيمان به.

فقال تبارك وتعالى:

﴿فَآمِنُواْ بِالله وَرُسُلِهِ وَلاَ تَقُولُواْ ثَلاَثَةٌ، انتَهُواْ خَيراً لكُمْ إِنَّمَا اللهُ إِلَهٌ وَاحِدٌ

---

(١) أحمد بن الحسين بن علي، أبو بكر: من أئمة الحديث. ولد في خسروجرد (من قرى بيهق، بنيسابور) سنة ٣٨٤هـ، ونشأ في بيهق ورحل إلى بغداد، ثم إلى الكوفة ومكة وغيرهما، وطلب إلى نيسابور، فلم يزل فيها إلى أن مات سنة ٤٥٨هـ. قال إمام الحرمين: ما من شافعي إلا وللشافعي فضل عليه غير البيهقي، فإن له المنة والفضل على الشافعي لكثرة تصانيفه في نصرة مذهبه وبسط موجزه وتأييد آرائه. وقال الذهبي: لو شاء البيهقي أن يعمل لنفسه مذهباً يجتهد فيه لكان قادراً على ذلك لسعة علومه ومعرفته بالاختلاف. صنف زهاء ألف جزء، منها: «السنن الكبرى» و«السنن الصغرى» و«الأسماء والصفات» و«المعارف» و«دلائل النبوة» و«الجامع المصنف في شعب الإيمان» و«مناقب الشافعي» و«الاعتقاد» و«فضائل الصحابة» و«المدخل» وغيرهم.

أنظر: شذرات الذهب ٣/٣٠٤. وطبقات الشافعية ٣/٣. ومعجم البلدان ٢/٣٤٦. والمنتظم ٨/٢٤٢. وابن خلكان ١/٠٢٠. واللباب ١/١٦٥. والأعلام ١/١١٦.

(٢) وكذلك أورد البيهقي هذا الكلام في «الرسالة» ص ٧٣. وكذلك في «دلائل النبوة» ١/٢٠ تحت عنوان «فصل في قبول الأخبار».

سُبْحَانَهُ أَن يكُونَ لَهُ وَلَدٌ ﴾ (١) .

وقال عز وجل:

﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُواْ بِاللهِ وَرَسُولِهِ وَإِذَا كَانُواْ مَعَهُ عَلَى أَمْرٍ جَامِعٍ لَمْ يَذْهَبُوا حَتَّى يَسْتَأْذِنُوهُ ﴾ (٢) .

فجعل كمال إبتداء الإيمان الذي ما سواه تبع له، الإيمان بالله ثم برسوله معه.

قال الشافعي: فَفَرَضَ الله على الناس اتباعَ وحيه وسنن رسوله، فقال في كتابه:

﴿ لَقَدْ مَنَّ اللهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولاً مِنْ أَنفُسِهِمْ يَتْلُواْ عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الكِتَابَ وَالحِكْمَةَ وَإِن كَانُواْ مِن قَبْلُ لَفِي ضَلاَلٍ مُبِينٍ ﴾ (٣) .

مع آيٍ سواها ذكر فيهنَّ الكتاب والحكمة.

قال الشافعي: فذكر الله الكتاب، وهو: القرآن، وذكر الحكمة، فسمِعْتُ من أرضاه من أهل العلم بالقرآن يقول: الحكمة سُنَّة رسول الله، ﷺ، وقال:

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُواْ الرَّسُولَ وَأُوْلِي الأَمْرِ مِنكُمْ، فَإِن تَنَازَعْتُم فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللهِ وَالرَّسُولِ ﴾ (٤) .

فقال بعض أهل العلم:

﴿ أُوْلِي الأَمْرِ ﴾: أمراء سرا يا رسول الله، ﷺ.

﴿ فَإِن تَنَازَعْتُم ﴾ يعني: اختلفتم في شيء، يعني ـ والله تعالى أعلم ـ هم وأمراؤهم الذين أُمِرُوا بطاعتهم.

---

(١) سورة: النساء. آية: ١٧١.

(٢) سورة: النور. آية: ٦٢.

(٣) سورة: آل عمران: آية: ١٦٤.

(٤) سورة: النساء. آية ٥٩.

﴿فَرُدُّوهُ إلى اللهِ وَالرَّسُولِ﴾ يعني ـ والله تعالى أعلم ـ إلى ما قاله الله والرسول.

ثم ساق الكلام إلى أن قال: فأعَلَمهم أنَّ طاعة رسول الله ﷺ، طاعته، فقال:

﴿فَلاَ وَرَبِّكَ لا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُم، ثُمَّ لاَ يَجِدُواْ في أنفُسِهِمْ حَرَجاً مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيماً﴾ [1].

واحتج أيضاً في فرض اتباع أمره بقوله:

﴿لاَ تَجْعَلُواْ دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُم بَعْضاً، قَدْ يَعْلَمُ الله الَّذِينَ يَتَسَلَّلُونَ مِنكُمْ لِوَاذاً، فَلْيَحذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أن تُصِيبهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [2].

وقوله: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوه، وَمَا نَهَاكُمْ عَنهُ فَانتَهُواْ﴾ [3].

وغيرها من الآيات التي دَّلت على اتباع أمره، ولزوم طاعته، فلا يسع أحداً رَدّ أمره لفرض الله طاعة نبيِّهِ.

---

(١) سورة: النساء. آية: ٦٥ أنظر «الرسالة» ص ٨٢.

(٢) سورة: النور. آية: ٦٣. أنظر «الرسالة» ص ٨٣، ٨٤.

(٣) سورة: الحشر. آية: ٠٧ أنظر: «دلائل النبوة» للبيهقي ١/ ٢٠، ٢١، ٢٢.

كلام الإمام البيهقي في حجية السُّنّةِ

قال البيهقي بعد إحكامه هذا الفصل:

ولولا ثبوت الحجة بالسنة لما قال، ﷺ، في خطبته، بعد تعليم مَنْ شهده أمر دينهم:

« ألا فليبلِّغ الشاهدُ منكم الغائبَ، فرُبَّ مُبلَّغٍ أَوْعَى من سامع »(١).

ثم أورد حديث:

« نضَّر الله امْرَأً سمع منا حديثاً فأدَّاه كما سمعَه، فرب مبلّغ أوعى من سامع »(٢).

وهذا الحديث متواتر كما سأبينه.

قال الشافعي:

---

(١) الحديث أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب العلم باب ٠٩ ومسلم في صحيحه، كتاب القسامة حديث ٢٩. وابن ماجه في سننه، في المقدمة باب ١٨ حديث رقم ٢٣٣. والإمام أحمد في المسند ٥/٤. والبيهقي في دلائل النبوة ١/٢٣.

(٢) الحديث أخرجه ابن ماجه في المقدمة من سننه، حديث رقم ٢٣٢. والدارمي في سننه، في المقدمة ١/٦٦. والترمذي في سننه، كتاب العلم حديث ٢٦٥٧. والإمام أحمد بن حنبل ١/٤٢٧. وابن حبان في صحيحه حديث رقم ٦٦. وأبو داود في سننه، كتاب العلم حديث ٣٦٦٠. وابن عبد البر في « جامع بيان العلم » ١/٤٠. ودلائل النبوة للبيهقي ١/٢٣.

فلما نَدَبَ رسول الله، ﷺ إلى استماع مقالته وحفظها وأدائها [١] دَلَّ على أنه لا يأمر أن يؤدي عنه إلا ما تقوم به الحجة على من أدَّى إليه، لأنه إنما يؤدى عنه حلال يؤتى، وحرام يُجْتَنَبْ، وحَدّ يُقَام، ومال يُؤْخَذ ويُعْطَى، ونصيحته في دين ودنيا [٢].

ثم أورد البيهقي من حديث أبي رافع قال: قال رسول الله ﷺ:

«لا أُلْفِيَنَّ أَحَدَكُم مُتَّكِئاً على أَريكتِهِ يأتيه الأمر من أمري مما أَمرتُ به، أو نهيت عنه، يقول: لا أدري، ما وجدنا في كتاب الله اتبعناه» أخرجه أبو داود، والحاكم [٣].

ومن حديث المِقْدام بن معد يكرب، أن النبي، ﷺ، حَرَّمَ أشياء يوم خيبر منها الحمار الأهلي وغيره [٤]، ثم قال رسول الله ﷺ:

«يوشك أن يقعد الرجل على أريكته يحدث بحديثي فيقول: بيني وبينكم كتاب الله فما وجدنا فيه حلالاً استحللناه، وما وجدنا فيه حراماً حرَّمناه، ألا وإن ما حَرَّمَ رسول الله، ﷺ، مثل ما حرم الله» [٥].

---

(١) في «دلائل النبوة»: «... مقالته وأدائها امرءاً يؤديها - والإمرء واحد - دلَّ...» ٢٣/١.

(٢) في الرسالة ص ٤٠٢، ٤٠٣: «.... في دين ودنيا، ودلَّ على أنه قد يحمل الفقه غير فقيه، يكون له حافظاً، ولا يكون فيه فقيهاً».

(٣) الحديث أخرجه أبو داود في سننه، كتاب السنة حديث ٤٦٠٥. والحاكم في المستدرك ١٠٨/١، ١٠٩. وابن ماجه في سننه، المقدمة حديث رقم ١٣. الترمذي في سننه، كتاب العلم. وابن حبان في صحيحه حديث ١٣. والإمام أحمد في المسند ٨/٦. و «دلائل النبوة» للبيهقي ٢٤/١. و «الرسالة» ص ٤٠٣، ٤٠٤.

(٤) الحديث في سنن أبي داود، من حديث المقدام بن معد يكرب بلفظ: «ألا لا يحل ذو ناب من السباع، ولا الحمار الأهلي، ولا اللقطة....»
وأنظر «دلائل النبوة» ٢٤/١.

(٥) سبق تخريجه.

الرّد على من قال بالأخذ بكتاب الله فقط وبيان جهله

قال البيهقي: وهذا خبر من رسول الله ﷺ عما يكون بعده من رَدِّ المبتدعة حديثه فوجد تصديقه فيما بعده.

ثم أخرج البيهقي بسنده عن شبيب بن أبي فضالة المكي، أن عمران بن حصين رضي الله عنه ذكر الشفاعة، فقال رجل من القوم: يا أبا النُّجيد انكم لتحدثوننا بأحاديث لم نجد لها أصلاً في القرآن؟

فغضب عمران وقال للرجل: قرأت القرآن؟ قال: نعم. قال: فهل وجدت فيه صلاة العشاء أربعاً، ووجدت المغرب ثلاثاً، والغداة ركعتين، والظهر أربعاً، والعصر أربعاً؟! قال: لا.

قال: فعمَّن أخذتم ذلك؟ ألستم عنا أخذتموه وأخذناه عن رسول الله، ﷺ؟ أوجدتم فيه من كل أربعين شاة شاة، وفي كل كذا بعيراً كذا، وفي كل كذا درهماً كذا؟

قال: لا.

قال: فعمَّن أخذتم ذلك؟ ألستم عنا أخذتموه، وأخذنا عن النبي ﷺ؟

وقال: أوجدتم في القرآن: ﴿وَلْيَطَّوفُوا بالبيتِ العَتِيقِ﴾[1] أوجدتم فيه فطوفوا سبعاً، واركعوا ركعتين خلف المقام؟

أو وجدتم في القرآن: «لا جلب ولا جنب ولا شغار في الاسلام»[2]؟

---

(١) سورة: الحج. آية: ٢٩.

(٢) الحديث أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الزكاة باب ٩، وفي الجهاد باب ٦٣. والترمذي في سننه، كتاب النكاح باب ٣٠. والنسائي في سننه، كتاب النكاح باب ٦٠، وفي كتاب الخيل باب ١٥، ١٦. والإمام أحمد في المسند ٥٩/٢، ١٨٠، ٢١٥، ٢١٦، ١٦٢/٣، ١٩٧، ٤٢٩/٤، ٤٣٩، ٤٤٣. والبيهقي في دلائل النبوة ٢٥/١، ٢٦.

أما سمعتم الله قال في كتابه: ﴿وَمَا آتَاكُم الرسولُ فخُذوهُ، وما نَهاكُمْ عنه فانْتَهُوا﴾ (١).

قال عمران: فقد أخذنا عن رسول الله، ﷺ، أشياء ليس لكم بها علم.

ثم قال البيهقي:

والحديث الذي روي في عرض الحديث على القرآن باطل لا يصح، وهو ينعكس على نفسه بالبطلان، فليس في القرآن دلالة على عرض الحديث على القرآن.

انتهى كلام البيهقي في المدخل الصغير، وهو: «المدخل إلى دلائل النبوة».

وقد ذكر المسألة في «المدخل الكبير» وهو «المدخل إلى السنن» بأبسط من هذا، فقال:

---

(١) سورة: الحشر. آية: ٧.

باب
تعليم سنن رسول الله ﷺ
وفرض اتباعها

• قال تعالى: ﴿لقد من الله على المؤمنين﴾ إلى قوله: ﴿ويعلمهم الكتاب والحكمة﴾ (١).

قال الشافعي: سمعت مَنْ أُرْضِيَ من أهل العلم بالقرآن يقول: الحكمة: سُنَّة رسول الله، ﷺ.

ثم أخرج بأسانيده، عن الحسن، وقتادة، ويحيى بن أبي كثير، أنهم قالوا: الحكمة في هذه الآية: السُّنَّة.

ثم أورد بسنده عن المقدام بن معدي كرب، عن النبي، ﷺ، أنه قال:

«ألا إني أوتيت الكتاب ومثله معه، ألا أني أوتيت القرآن ومثله، ألا يوشك رجل شبعان على أريكته، يقول: عليكم بهذا القرآن فما وجدتم فيه من حلال فأحلوه، وما جدتم فيه من حرام فحرموه، ألا لا يحل لكم الحمار الأهلي، ولا كل ذي ناب من السباع، ولا لقطة مال معاهد» (٢) الحديث.

ثم أورد من طريق آخر عن المقدام بن معدي كرب قال: حَرَّم رسول الله، ﷺ، أشياء يوم خيبر من الحمار الأهلي وغيره، فقال ﷺ:

---

(١) سورة: آل عمران. آية: ١٦٤.

(٢) سبق تخريجه.

« يوشك أن يقعد الرجل منكم على أريكته يحدث بحديثي فيقول: بيني وبينكم كتاب الله فما وجدناه فيه حلال استحللناه، وما وجدنا فيه حراماً حرمناه، وإنما حَرَّمَ رسول الله، ﷺ، مثل ما حَرَّمَ الله »[1].

وقال البيهقي: بإسناد صحيح أخرجه أبو داود في سننه.

قلت: وأخرجه أيضاً الحاكم.

ثم أورد البيهقي أيضاً بسنده عن أبي هريرة قال: قال رسول الله، ﷺ:

« إني قد خلفت فيكم شيئين لن تضلوا بعدهما أبداً: كتاب الله وسنتي، ولن يفترقا حتى يردا على الحوض »[2] أخرجه الحاكم في « المستدرك ».

وأورد بسنده عن ابن عباس: أن رسول الله، ﷺ، خطب الناس في حجة الوداع فقال:

« يا أيها الناس إني قد تركت فيكم ما إن اعتصمتم به فلن تضلوا أبداً: كتاب الله وسنتي » أخرجه الحاكم أيضاً[2].

وأورد بسنده أيضاً عن عروة أن النبي ﷺ خطب في حجة الوداع فقال:

« إني قد تركت فيكم ما إن اعتصمتم به فلن تضلوا أبداً، أمرين اثنين: كتاب الله وسنة نبيكم، أيها الناس اسمعوا ما أقول لكم تعيشوا به ».

وأخرج بسنده عن ابن وهب قال: سمعت مالك بن أنس يقول: ألزم ما قال رسول الله ﷺ في حجة الوداع.

« أمران تركتهما فيكم لن تضلوا ما تمسكتم بهما: كتاب الله وسنة نبيه ﷺ ».

وأخرج بسنده عن العرباض بن سارية قال: « صلى بنا رسول الله ﷺ ذات

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) أنظر الجامع الصغير ٣٢٨٢. وفيض القدير ٣/ ٢٤٠، ٢٤١.

يوم ثم أقبل علينا فوعظنا موعظة بليغة ذرفت منها العيون ووجلت منها القلوب، فقال القائل: يا رسول الله كأنها موعظة مودع فماذا تعهد الينا » قال:

أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة، وإن تأمر عليكم عبد حبشي كأن رأسه زبيبة، فإنه من يعش منكم بعدي فسيرى اختلافاً كثيراً، فعليكم بسنتي وسُنَّة الخلفاء الراشدين المهديين، تمسكوا بها، وعضُّوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومُحدثَاتِ الأمور، فإن كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة ».

قلت: هذا الحديث أخرجه أبو داود، وابن ماجه، والحاكم في مستدركه.

وأخرج بسنده عن عائشة، أن رسول الله ﷺ:

« ستة لعنهم الله وكل نبي مجاب الدعوة: الزائد في كتاب الله، والمكذب بقدر الله المتسلط بالجبروت ليذل بذلك مَنْ أعز الله ويعز من أذل الله، والمستحل لحرم الله، والمستحل من عترتي ما حرم الله، والتارك لسنتي »(١).

قلت: أخرجه أيضاً الطبراني والحاكم وصححه.

وأخرج بسنده عن ابن عمرو أن النبي ﷺ قال:

« إنَّ لِكُلِّ عَامِلٍ شِرَّةً، وَلِكُلِّ شِرَّةٍ فَتْرَةً، فَمَنْ كانتْ فَتْرَته إلى سُنَّتِي فقد اهْتَدى، وَمنْ كَانتْ إلى غَيرِ ذَلِكَ فَقَد هَلَكَ »(٢).

وأخرج بسنده عن أنس بن مالك أن النبي ﷺ قال:

« مَنْ أَحْيَى سُنَّتي فَقَدْ أَحبَّنِي، وَمَنْ أَحَبَّنِي كَانَ مَعِي في الجَنَّةِ »(٣).

---

(١) أنظر: الجامع الصغير حديث ٤٦٦٠، وضعيف الجامع الصغير حديث ٣٢٤٨، وتخريج المشكاة ١٠٩٥، وتخريج السنة ٠٤٤ وفيض القدير ٩٦/٤.

(٢) الحديث أخرجه الإمام أحمد في المسند ٦٤٧٧، ٦٧٦٤، ٦٩٥٨، والقضاعي في مسند الشهاب حديث ١٠٢٦، ١٠٢٧، وابن حبان في صحيحه ٦٥٣، والطحاوي في المشكل ٨٨/٢، ٨٩/٢، وابن أبي عاصم في السنة ٥١، والترمذي في سننه ٢٥٧٠.

(٣) الحديث ضعيف. أنظر: الجامع الصغير ٨٣٤٦. وضعيف الجامع الصغير ٥٣٦٦. والأحاديث =

قلت : أخرجه أيضاً الترمذي.

وأخرج بسنده عن أبي هريرة قال: قال رسول الله، ﷺ :

« القائم بسنتي عند فساد أمتي له أجر مائة شهيد ».

قلت: أخرجه أيضاً الطبراني [1].

= الضعيفة ٤٥٣٨ . وفيض القدير ٦/٤٠ .

(١) ولفظه: « المتمسك بسنتي عند فساد أمتي له أجر شهيد » وفيه أيوب بن نهيك ضعفه أبو حاتم وغيره، ووثقه ابن حبان وقال: يخطىء، أنظر: مجمع الزوائد ٢/٢٤١، وأبواب السعادة في أسباب الشهادة حديث ٤٠ للسيوطي.

ثم قال البيهقي:

باب
بيان وجوه السُّنَّة

قال الشافعي رضي الله عنه: وسُنَّة رسول الله ﷺ من ثلاثة أوجه:

أحدها: ما أنزل الله فيه نص كتاب فسن رسول الله ﷺ بمثل نص الكتاب.

والثاني: ما أنزل الله فيه جملة كتاب فبين عن الله معنى ما أراد بالجملة، وأوضح كيف فرضها عاماً أو خاصاً، وكيف أراد أن يأتي به العباد.

والثالث: ما سن رسول الله، ﷺ، مما ليس فيه نص كتاب.

فمنهم مَنْ قال: جعله الله له بما افترض من طاعته، وسبق في علمه من توفيقه لرضاه أن يسن فيما ليس فيه نص كتاب.

ومنهم من قال: لم يسن سنة قط إلا ولهذا أصل في الكتاب كما كانت سنته، كتبيين عدد الصلاة وعملها على أصل جملة فرض الصلاة، وكذلك ما سن في البيوع وغيرها من الشرائع، لأن الله تعالى ذكره قال:

﴿لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل إلا أن تكون تجارة عن تراض منكم﴾ (١).

وقال: ﴿وأحل الله البيع وحرم الربا﴾ (٢).

---

(١) سورة: النساء. آية: ٢٩.

(٢) سورة: البقرة. آية: ٢٧٥.

فما أحلَّ وَحَرَّمَ فإنما بَيَّنَ فيه عن الله كما بَيَّنَ في الصلاة.

ومنهم مَنْ قال: بل جاءته به رسالة الله فأثبتت سنته بفرض الله تعالى.

ومنهم مَنْ قال: ألقى في روعه كل ما سن وسنته الحكمة التي ألقيت في روعه من الله تعالى. انتهى بلفظه.

ثم أخرج البيهقي بسنده عن عمر بن الخطاب أنه قال على المنبر: يا أيها الناس إن الرأي إنما كان من رسول الله، ﷺ، مصيباً، لأن الله تعالى كان يُريه، وإنما هو منا الظن والتكلف.

قضاء رسول الله ﷺ:

وأخرج بسنده عن الشعبي «أن رسول الله ﷺ كان يقضي بالقضاء وينزل القرآن بغير ما قضى، فيستقبل حكم القرآن ولا يرد قضاءه الأول.

واحتج من ذهب إلى أنه لم يسن إلا بأمر الله إما بوحي ينزله عليه فيتلى على الناس.

أو برسالة ثابتة عن الله أن أفعل كذا بقوله ﷺ فيما رواه الشيخان في قصة الزاني «لأقضين بينكم بكتاب الله[1]» ثم قضى بالجلد والتغريب وليس التغريب في القرآن.

---

(١) الحديث أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الصلح باب ٥، والشروط باب ٩، والإيمان باب ٣، والحدود باب ٣٠، ٣٤، ٣٨، ٤٦، والأحكام باب ٣٩، والآحاد باب ١، والاعتصام باب ٢. وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الحدود حديث ٢٥. وأبو داود، كتاب الأقضية باب ١١، والحدود باب ٢٤. والترمذي في سننه، كتاب الأحكام باب ٣. والنسائي في سننه، كتاب القضاة باب ٢٢. وابن ماجه في سننه، كتاب الحدود باب ٧. والدرامي في المقدمة باب ٢٠، والحدود باب ١٢. ومالك في الموطأ، كتاب الحدود حديث ٦. والإمام أحمد ١١٥/٤، ١١٦، ٢٣٠/٥، ٢٤٢.

وبما أخرجه الشيخان عن يعلي بن أمية «أن النبي ﷺ كان بالجعرانة[1] فجاءه رجل عليه جبة متضمخ[2] بطيب وقد أحرم بعمرة. فقال: يا رسول الله، كيف ترى في رجل أحرم بعمرة في جبة بعدما تضمخ بطيب؟ فنظر إليه النبي ﷺ ساعة ثم سكت، فجاءه الوحي فأنزل الله ﴿وأتموا الحج والعمرة لله﴾[3] ثم سرى عنه، فقال: «أين الذي سألني عن العمرة آنفاً» أما الطيب الذي بك فاغسله ثلاث مرات، وأما الجبة فانزعها، ثم اصنع في عمرتك ما تصنع في حجك»[4].

ثم أخرج البيهقي بسنده عن طاوس أن عنده كتاباً من العقول نزل به الوحي وما فرض رسول الله ﷺ من صدقة وعقول[5] فإنما نزل به الوحي.

وأخرج بسنده عن حسان بن عطية قال: كان جبريل عليه السلام ينزل على رسول الله ﷺ بالسُّنَّةِ كما ينزل عليه بالقرآن يُعلّمه إياها كما يعلّمه القرآن. أخرجه الدارمي[6].

وأخرج بسنده من طريق القاسم بن مخيمرة عن فضيلة قال: «قيل لرسول الله ﷺ في عام سنة[7]: سعر لنا يا رسول الله. قال: «لا يسألني الله عن سُنَّةٍ أحدثتها فيكم لم يأمرني بها، ولكن اسألوا الله من فضلة».

وأخرج بسنده عن المطلب بن حنطب أن رسول الله، ﷺ، قال: «ما

---

(1) موضع بالقرب من مكة.

(2) التضمخ: الإكثار من الطيب.

(3) سورة: البقرة. آية: ١٩٦.

(4) الحديث أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الحج باب ١٧. ومسلم في صحيحه، كتاب الحج حديث ٦، ٧، ٨، ٩. وأبو داود في سننه، كتاب المناسك باب ٣٠. والنسائي في سننه كتاب المناسك باب ٤٤.

(5) العقول: جمع عقل، والمقصود بها هنا: الدية.

(6) أخرجه الدارمي في سننه.

(7) أي عام جدب.

تركت شيئاً مما أمركم الله به إلا وقد أمرتكم به، ولا تركت شيئاً مما نهاكم الله عنه إلا وقد نهيتكم عنه، وأن الروح الأمين قد نفث في روعي أنه لن تموت نفس حتى تستوفي رزقها فاتقوا الله وأجملوا في الطلب»[1].

قال الشافعي: وليس تعدو السُّنَنْ كلها واحداً من هذه المعاني التي وضعت باختلاف من حكيت عنه من أهل العلم، وكل ما سُنَّ فقد ألزمنا الله تعالى اتباعه، وجعل في اتباعه طاعته، وفي العنود عن اتباعه معصيته التي لم يعذر بها خلقاً، ولم يجعل له من اتباع سنن نبيه مخرجاً.

---

(١) أخرجه ابن ماجه في سننه، كتاب التجارات باب ٢.

ثم قال البيهقي:

باب
ما أمر الله به من طاعة رسول الله صلى الله عليه وسلم، والبيان أن طاعته من طاعته

قال الله تعالى:

﴿إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللهَ يَدُ اللهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ، فَمَن نَّكَثَ فَإِنَّمَا يَنكُثُ عَلَى نَفْسِهِ وَمَنْ أَوْفَى بِمَا عَاهَدَ عَلَيْهُ اللهَ فَسَيُؤْتِيهِ أَجْراً عَظِيماً﴾ (١).

وقال: ﴿مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللهَ﴾ (٢).

قال الشافعي رضي الله عنه: فأعلمهم أن بيعة رسوله بيعته وأن طاعته طاعته، فقال: ﴿فَلاَ وَرَبِّكَ لاَ يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لاَ يَجِدُواْ فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجاً مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسْلِيماً﴾ (٣).

قال الشافعي [فيما بلغنا - والله تعالى أعلم -] نزلت هذه الآية في رجل خاصم الزبير في أرض، فقضى النبي، ﷺ، بها للزبير، وهذا القضاء سُنَّة من رسول الله، ﷺ، لا حكم منصوص في القرآن.

أخرج الشيخان، عن عبد الله بن الزبير، أن رجلاً من الأنصار خاصم الزبير في شراج الحرة(٤) التي يسقون بها النخل، فقال الأنصاري: سرح الماء يمر فأبى

(١) سورة: الفتح. آية: ١٠.

(٢) سورة: النساء. آية: ٨٠.

(٣) سورة: النساء. آية: ٦٥.

(٤) الشراج: مسيل الماء من الماء إلى السهل. والحرة: الأرض الصلبة.

عليه الزبير فاختصما إلى رسول الله، ﷺ. فقال رسول الله، ﷺ: «إسق يا زبير، ثم أرسل الماء إلى جارك» فقال الأنصاري: يا رسول الله. إن كان ابن عمتك، فتلوّن وجه رسول الله، ﷺ. فقال: «يا زبير، إسق ثم احبس الماء حتى يرجع إلى الجدر»(١).

فقال الزبير: والله إني لأحسب أن هذه الآية نزلت في ذلك ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾(٢) الآية.

وأخرج الشيخان، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله، ﷺ: «ومن أطاعني فقد أطاع الله، ومن عصاني فقد عصى الله»(٣).

وأخرج البخاري عن جابر بن عبدالله قال: جاءت ملائكة إلى نبي الله، ﷺ، وهو نائم فقال بعضهم: إنه نائم، وقال بعضهم: إن العين نائمة والقلب يقظان، فقالوا: إن لصاحبكم هذا مثلاً فاضربوا له مثلاً. فقالوا: مثله كمثل رجل بنى داراً، وجعل فيها مأدبة، وبعث داعياً، فمن أجاب الداعي دخل الدار وأكل من المأدبة، ومن لم يجب الداعي لم يدخل الدار ولم يأكل من المأدبة. فقالوا: أولوها له يفقهها، فقال بعضهم: إنه نائم، وقال بعضهم: إن العين نائمة والقلب يقظان. فقالوا: فالدار الجنة، والداعي محمد ﷺ فمن أطاع محمداً ﷺ

---

(١) الحديث أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب التفسير سورة ٤، والصلح باب ١٢، والمساقاة باب ٦، ٧، ٨. ومسلم في صحيحه، كتاب الفضائل حديث ١٢٩. وأبو داود في سننه، كتاب الأقضية باب ٣١. والترمذي في سننه، كتاب الأحكام، باب ٢٦، وتفسير سورة ٠٤ وابن ماجه في سننه، باب ٢ من المقدمة، والرهون باب ٢. والنسائي في سننه، كتاب القضاة باب ١٩، ٢٧. والإمام أحمد في المسند ١/١٦٦، ٤/٥.

(٢) سورة: النساء. آية: ٦٥.

(٣) الحديث أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأحكام باب ١، والجهاد باب ١٠٩، والنسائي في سننه، كتاب البيعة باب ٢٧، وفي الاستعاذة باب ٤٩. وابن ماجه في سننه، باب ١ من المقدمة، وكتاب الجهاد باب ٣٩. والإمام أحمد في المسند ٢/٢٥٣، ٢٧٠، ٣١٣، ٣٨٦، ٤١٦، ٤٦٧، ٤٧١، ٥١١.

فقد أطاع الله، ومن عصى محمداً ﷺ فقد عصى الله، ومحمد ﷺ فرق بين الناس[1].

وأخرج البخاري عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «كل أمتي يدخلون الجنة إلا من أبى» قالوا: يا رسول الله، ومن يأبى؟ قال: «مَنْ أطاعني دخل الجنة، ومن عصاني فقد أبى»[2].

قال الشافعي رحمه الله: وقال تعالى: ﴿لاَ تَجْعَلُواْ دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُم بَعْضاً﴾ إلى قوله ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾[3].

أخرج البيهقي عن سفيان في قوله:

﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ﴾.

قال: يطبع الله على قلوبهم.

قال الشافعي: وأمرهم بأخذ ما أتاهم والانتهاء عما نهاهم عنه فقال: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾[4].

أخرج الشيخان عن ابن مسعود أنه قال: «لعن الله: الواشمات[5]،

---

(١) الحديث أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الاعتصام باب ٢. والدارمي في سننه، باب ٢ من المقدمة.

(٢) الحديث أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الاعتصام باب ٢. والإمام أحمد في المسند ٣٦١/٢.

(٣) سورة: النور. آية: ٦٣.

(٤) سورة: الحشر. آية: ٠٧.

(٥) الواشمات: جمع واشمة، وهي التي تشم غيرها، وهو من الوشم. وهو معروف وحرام.

والمستوشمات[1] ، والمتنمصات[2] ، والمتفلجات للحسن[3] ، المغيِّرات خلق الله تعالى. فبلغ ذلك امرأة يقال لها: أم يعقوب، فجاءت فقالت: إنه بلغني أنك قلت كيت وكيت، فقال: مالي لا ألعن من لعن رسول الله ﷺ وهو في كتاب الله. فقالت: لقد قرأت ما بين اللوحين فما وجدته. قال: إن كنت قرأتيه فقد وجدتيه، أما قرأت ﴿وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا﴾[4]. قالت: بلى. قال: فإنه نهى عنه[5].

قال الشافعي: وأبان أنه يهدي إلى صراط مستقيم فقال ﴿وَلَكِن جَعَلْنَاهُ نُوراً نَهْدِي بِهِ مَنْ نَشَاءُ مِنْ عِبادِنَا، وَإِنَّـكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ صِرَاطِ الله﴾[6].

قال الشافعي: وكان فرضه على من عاين رسول الله، ﷺ، ومن بعده إلى يوم القيامة واحداً في أن على كلٍ طاعته.

ثم أخرج البيهقي بسنده عن ميمون بن مهـران، في قوله:

﴿فَإِن تَنَازَعْتُمْ في شَيءٍ فَرُدُّوهُ إِلى اللهِ وَالرَّسُولِ﴾[7].

---

(١) المستوشمات: جمع مستوشمة، وهي التي تطلب الوشم.

(٢) المتنمصات: جمع متنمصة: وهـي التي تطلـب التنمـص، وهـو إزالة شعـر الوجـه والحواجـب بالمنقاس.

(٣) المتفلجات: جمع متفلجة، وهي التي تفعل الفلج في أسنانها للحسن.

(٤) سورة: الحشر. آية: ٧.

(٥) الحديث أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب التفسير سورة رقم ٥٩، وكتاب اللباس باب ٨٢، ٨٤، ٨٥، ٨٧. ومسلم في صحيحه، كتاب اللباس حديث رقم ١٢٠. وأبو داود في سننه، في الترجل باب ٥. والترمذي في سننه، كتاب الأدب باب ٣٣. والنسائي في سننه، كتاب الزينة باب ٢٤، ٢٦، ٧١. وابن ماجه في سننه، كتاب النكاح باب ٥٢. والدارمي في سننه، كتاب الاستئذان باب ١٩. والإمام أحمد في المسند ٤١٥/١، ٤١٧، ٤٣٤، ٤٤٣، ٤٥٤، ٤٦٥، ٢٥٧/٦.

(٦) سورة: الشورى. آية: ٥٢.

(٧) سورة: النساء. آية: ٥٩.

قالوا: الرَّدُّ إلى الله: إلى كتابه، والرَّدُّ إلى الرسول ﷺ إذا قبض: إلى سنتِهِ.

ثم أورد البيهقي من حديث أبي داود، عن أبي رافع قال: قال رسول الله، ﷺ: «لا ألفين أحدكم متكئاً على أريكة، يأتيه الأمر من أمري مما أمرت بـه، أو نهيت عنه: فيقول: لا ندري ما وجدنا في كتاب الله اتبعناه»[(١)].

قال الشافعي: وفي هذا تثبيت الخبر عن رسول الله، ﷺ، وإعلامهم أنه لازم لهم، وإن لم يجدوا فيه نصاً في كتاب الله.

ثم أورد البيهقي حديث أبي داود أيضاً، عن العرباض بن سارية قال «نزلنا مع النبي، ﷺ، خيبر ومعه مَنْ معه من أصحابه، وكان صاحب خيبر رجلاً مارداً منكراً، فأقبل إلى النبي، ﷺ، فقال: يا محمد ألكم أن تذبحوا حُمُرَنا، وتأكلوا ثمرنا، وتضربوا نساءنا؟ فغضب النبي، ﷺ، وقال: «يا بن عوف، أركب فرسك ثم ناد أن يجتمعوا للصلاة» فاجتمعوا، فصلى النبي عليه الصلاة والسلام ثم قام فقال: «أيحسب أحدكم متكئاً على أريكته، لا يظن أن الله لم يحرِّم شيئاً إلا ما في هذا القرآن، إلا أني والله قد أمرت، ووعظت ونهيت عن أشياء، إنها لمثل القرآن أو أكثر، وإن الله عز وجل لم يُحِلَّ لكم أن تدخلوا بيوت أهل الكتاب إلا بإذن، ولا ضرب نسائهم، ولا أكل ثمارهم إذا أعطوكم الذي عليهم»[(٢)].

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) سبق تخريجه.

ثم قال البيهقي:

باب
بيان بطلان ما يحتج به بعض من رد الأخبار من الاخبار
التي رواها بعض الضعفاء في عرض السنة على القرآن

قال الشافعي: احتج على بعض مَنْ رَدَّ الأخبار بما روى أن النبي عليه الصلاة والسلام قال: «ما جاءكم عني فاعرضوه على كتاب الله، فما وافقه فأنا قلته، وما خالفه فلم أقله».

فقلت له: ما روى هذا أحد يثبت حديثه في شيء، صغير ولا كبير، وإنما هي رواية منقطعة عن رجل مجهول، ونحن لا نقبل مثل هذه الرواية في شيء.

قال البيهقي: أشار الإمام الشافعي إلى ما رواه خالد بن أبي كريمة[1]، عن أبي جعفر، عن رسول الله، ﷺ، أنه دعا اليهود فسألهم، فحدثوه حتى كذبوا على عيسى عليه السلام، فصعد النبي، ﷺ، المنبر فخطب الناس، فقال: «إن الحديث سيفشوعني، فما أتاكم يوافق القرآن فهو عني، وما أتاكم عني يخالف القرآن فليس عني».

---

(١) خالد بن أبي كريمة الأصبهاني، أبو عبد الرحمن الإسكاف، نزيل الكوفة. قال في التقريب: صدوق يخطىء ويرسل. وقال في الميزان: وثقه أحمد وأبو داود. وقال النسائي: ليس به بأس. وقال أبو حاتم: ليس بالقوي. وقال ابن معين: ضعيف الحديث، له حديث قتل الذي تزوج بامرأة أبيه.

أنظر: تقريب التهذيب ٢١٨/١، وميزان الاعتدال ٦٣٨/١، ٦٣٩.

قال البيهقي: خالد مجهول، وأبو جعفر ليس بصحابي، فالحديث منقطع.

وقال الشافعي: وليس يخالف الحديث القرآن، ولكن حديث رسول الله ﷺ يبين معنى ما أراد خاصاً وعاماً، وناسخاً ومنسوخاً، ثم يلزم الناس ما سن بفرض الله، فمن قبل عن رسول الله، ﷺ، فعن الله قبل.

قال البيهقي: وقد رُوِيَ الحديث من أوجه أُخَر كلها ضعيفة.

ثم أخرج من طريق إبن وهب[1]، عن عمرو بن الحارث، عن الأصبغ بن محمد بن أبي منصور[2] أنه بلغه أن رسول الله، ﷺ، قال: «الحديث على ثلاث: فأيما حديث بلغكم عني تعرفونه بكتاب الله فاقبلوه، وأيما حديث بلغكم عني لا تجدون في القرآن موضعه ولا تعرفون موضعه فلا تقبلوه، وأيما حديث بلغكم عني تقشعر منه جلودكم وتشمئزّ منه قلوبكم، وتجدون في القرآن خلافه فردوه».

قال البيهقي: وهذه رواية منقطعة عن رجل مجهول.

ثم أخرج بسنده من طريق عاصم بن أبي النجود[3]، عن زرّ بن حُبَيْش[4]،

---

(١) ابن وهب بن منبه، عن أبيه. لا يعرف. وعنه أبو بكر بن عباس، فبنو وهب: عبدالله، وعبد الرحمن، وأيوب، وليسوا بالمشهورين. (أنظر: ميزان الإعتدال ٤/٥٩٧).

(٢) أصبغ بن محمد بن أبي منصور. قال الذهبي: قال البيهقي: مجهول. بعد ذكر هذا الحديث. (أنظر: ميزان الاعتدال ١/٢٧١).

(٣) عاصم بن أبي النجود، أحد السبعة القراء. هو عاصم بن بهدلة الكوفي مولى بني أسد، ثبت في القراءة، وهو في الحديث دون الثبت، صدوق يَهِمُ. قال يحي القطان: ما وجدت رجلاً اسمه عاصم إلا وجدته رديء الحفظ. وقال النسائي: ليس بحافظ. وقال الدارقطني: في حفظ عاصم شيء. وقال أبو حاتم: محله الصدق. وقال ابن خراش: في حديث نكرة.

ولكن قال الذهبي في الميزان: هو حسن الحديث. وقال أحمد وأبو زرعة: ثقة. وقال ابن سعد: ثقة إلا أنه كثير الخطأ في حديث. (أنظر: ميزان الإعتدال ٢/٣٥٧، ٣٥٨).

(٤) زرّ بن حُبَيْش بن حُباشة الأسدي، الكوفي، أبو مريم، ثقة جليل، مخضرم. (أنظر: تقريب التهذيب ١/٢٥٩).

عن علي بن أبي طالب قال: قال رسول. الله، ﷺ: « إنها تكون بعدي رواة يروون عني الحديث، فاعرضوا حديثهم على القرآن، فما وافق القرآن فحدثوا به، وما لم يوافق القرآن فلا تأخذوا به ».

قال البيهقي: قال الدارقطني: هذا وهم، والصواب عن عاصم، عن زيد بن علي منقطعاً، قال بسنده من طريق بشر بن نمير [1]، عن حسين بن عبد الله [2]، عن أبيه، عن جده، عن علي أن رسول الله، ﷺ قال: « إنه سيأتي ناس يحدثون عني حديثاً فمن حدثكم حديثاً يُضارع القرآن فأنا قلته، ومَنْ حدثكم حديثاً لا يضارع القرآن فلم أقله ».

قال البيهقي: هذا إسناد ضعيف لا يحتج بمثله، حسين بن عبدالله بن ضميرة قال فيه ابن معين: ليس بشيء، ولبشر بن نُمير: ليس بثقة.

ثم أخرج بسنده من طريق صالح بن موسى [3]، عن عبد العزيز بن رفيع [4]، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله، ﷺ: « إنه سيأتيكم مني أحاديث مختلفة، فما أتاكم موافقاً لكتاب الله وسنتي فهو مني، وما أتاكم مخالفاً لكتاب الله وسنتي فليس مني ».

---

(١) بشر بن نمير القشيري، بصري، متروك متهم، من الطبقة السابقة مات بعد الأربعين ومائة (أنظر: تقريب التهذيب ١٠٢/١).

(٢) الحسين بن عبدالله بن ضميرة بن أبي ضميرة سعيد الحميري المدني. كذَّبه مالك، وقال أبو حاتم: متروك الحديث كذاب وقال أحمد: لا يساوي شيئاً. وقال ابن معين: ليس بثقة ولا مأمون. وقال البخاري: منكر الحديث ضعيفة. وقال أبو زرعة: ليس بشيء أضربْ على حديثه. (أنظر: ميزان الإعتدال ٥٣٨/١).

(٣) صالح بن موسى بن عبدالله بن إسحاق بن طلحة بن عبيد الله القرشي الطلحي. كوفي ضعيف. يروي عن عبد العزيز بن رفيع. قال يحي: ليس بشيء، ولا يكتب حديثه. وقال البخاري: منكر الحديث. وقال النسائي: متروك. وقال ابن عدي: هو عندي ممن لا يتعمد الكذب.. (أنظر: ميزان الاعتدال ٣٠٢/٢).

(٤) عبد العزيز بن رفيع الأسدي، أبو عبد الملك المكي، نزيل الكوفة، ثقة، من الطبقة الرابعة، مات سنة ثلاث ومائة. وقيل بعدها. (أنظر: تقريب التهذيب ٥٠٩/١).

قال البيهقي: تفرد به صالح بن موسى الطلحي، وهو ضعيف لا يحتج بحديثه.

قلت: ومع ذلك فالحديث لنا لا علينا: ألا ترى إلى قوله:« موافقاً لكتاب الله وسنتي ».

ثم أخرج البيهقي من طريق يحي بن آدم (١)، عن ابن أبي ذئب (٢)، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة أن رسول الله، ﷺ، قال: « إذا حُدِّثْتُم عني حديثاً تعرفونه ولا تنكرونه قلته أو لم أقله فصدقوا به فإني أقول ما يعرف ولا ينكر، وإذا حدثتم عني حديثاً تنكرونه ولا تعرفونه فلا تصدقوا به فإني لا أقول ما ينكر ولا يعرف ».

قال البيهقي: قال إبن خزيمة: في صحة هذا الحديث مقال، لم نر في شرق الأرض ولا غربها أحداً يعرف خبر ابن أبي ذئب من غير رواية يحي بن آدم، ولا رأيت أحداً من علماء الحديث يثبت هذا عن أبي هريرة.

قال البيهقي: وهو مختلف على يحي بن آدم في إسناده ومتنه اختلافاً كثيراً يوجب الإضطراب، منهم من ينكر أبا هريرة، ومنهم من لا يذكر ويرسل الحديث. ومنهم من يقول في متنه: « إذا رويتم الحديث عني فاعرضوه على كتاب الله ».

وقال البخاري في تاريخه: ذكر أبي هريرة فيه وهم.

ثم أخرج البيهقي من طريق الحارث بن نبهان (٣)، عن محمد بن عبد الله

---

(١) يحي بن آدم بن سليمان الكوفي، أبو زكريا، مولى بني أمية: ثقة حافظ فاضل، من كبار الطبقة التاسعة (تقريب التهذيب ٢/٣٤١).

(٢) محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث بن أبي ذئب القرشي العامري، أبو الحارث المدني، ثقة فقيه فاضل، من الطبقة التاسعة. (أنظر: تقريب التهذيب ٢/١٨٤).

(٣) الحارث بن نبهان الجرمي، عن عاصم بن بهدلة وأبي إسحاق، وعنه مسلم، وطالوت، والعيش، وعدة. قال أحمد: رجل صالحٌ منكر الحديث وقال البخاري: منكر الحديث. وقال النسائي:

العرزمي، عن عبدالله بن سعيد بن أبي سعيد(١) ، عن أبي هريرة أن رسول الله، ﷺ ، قال: « ما بلغكم عني من حديث حسن لم أقله فأنا قلته ».

قال البيهقي: هذا باطل، والحارث والعرزمي متروكان. وعبد الله بن سعيد عن أبي هريرة مرسل فاحش.

قال: وقد روى عن أبي هريرة ما يضاد بعض هذا.

ثم أخرج من طريق أبي معشر السندي، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: « لا ألفين أحدكم متكئاً على أريكته يأتيه الحديث من حديثي فيقول: أتل علي قرآناً ما آتاكم من خير عني قلته أو لم أقله، فأنا أقوله، وما أتاكم عني من شر فإني لا أقول الشر ».

قال البيهقي: صدر هذا الحديث موافق للأحاديث الصحيحة في قبول الأخبار، وقوله: « قلته أو لم أقله » في هذه الأحاديث ما لا يليق بكلام النبي ﷺ ولا يشبه المقبول.

ثم أخرج من طريق عبد الرحمن بن سلمان بن عمرو ومولى المطلب، عن أبي الحويرث، عن محمد بن جبير بن مطعم، أن رسول الله، ﷺ ، قال: « ما حدثتم عني مما تعرفون فصدقوا، وما حدثتم عني مما تنكرون فلا تصدقوا، فإني لا أقول المنكر وليس مني ».

قال البيهقي: وهذا منقطع.

قال: وأمثل إسناد رُوِيَ في هذا المعنى ما رواه ربيعة، عن عبد الملك بن سعيد بن سويد، عن أبي حميد، أو أبي أسيد قال: قال رسول الله، ﷺ: « إذا

= متروك. وقال ابن معين: ليس بشيء، وقال ـ مرة ـ : لا يكتب حديثه. وقال أبو حاتم: متروك الحديث ضعيف. وقال ابن المديني: كان ضعيفاً ضعيفاً.

(١) عبدالله بن سعيد بن أبي سعيد المَقْبري، أبو عباد الليثي مولاهم، المدني، متروك. من الطبقة السابعة. (تقريب التهذيب ١/٤١٩).

سمعتم الحديث عني تعرفه قلوبكم، وتلين له أشعاركم وأبشاركم، وترون أنه منكم قريب، فأنا أولاكم به، وإذا سمعتم الحديث عني تنكره قلوبكم، وتنفر منه أشعاركم وأبشاركم، وترون أنه منكم يبعد فأنا أبعدكم منه».

ثم أخرج من طريق بكير، عن عبد الملك بن سعيد، عن ابن عباس بن سهل، عن أبي قال: «إذا بلغكم عن رسول الله، ﷺ، ما يعرف وتلين له الجلود فقد يقول النبي، ﷺ، الخير ولا يقول إلا الخير».

قال البيهقي، قال البخاري: وهذا أصح ـ يعني أصح من رواية مَنْ رواه عن أبي حميد، أو أبي أسيد ـ وقد رواه ابن لهيعة، عن بكير بن الأشج، عن عبد الملك بن سعيد، عن القاسم بن سهيل، عن أُبيّ بن كعب قال ذلك بمعناه، فصار الحديث المسند معلولاً.

وعلى الأحوال كلها حديث رسول الله ﷺ الثابت عنه: قريب من العقول، موافق للأصول، لا ينكره عقل، من عقل عن الله الموضع الذي وضع به رسول الله، ﷺ، من دينه، وما افترض على الناس من طاعته، ولا ينفر منه قلب من اعتقد بتصديقه فيما قال واتباعه فيما حكم به، وكما هو جميل حسن من حيث الشرع، جميل في الأخلاق حسن عند أولي الألباب.

هذا هو المراد بما عسى يصح من ألفاظ هذه الأخبار.

ثم أخرج بسنده عن ابن عباس قال: إذا حدثتكم بحديث عن رسول الله، ﷺ، فلم تجدوا تصديقه في الكتاب، أو هو حسن في أخلاق الناس فأنا به كاذب.

وأخرج عن علي: فإذا حدثتم عن رسول الله، ﷺ، شيئاً فظنوا به الذي هو أهدى، والذي هو أهنأ، والذي هو أتقى.

قلت: والمعول عليه في معنى الحديث المورد أن تثبت ما أشار إليه الإمام الشافعي مما سبق أن السُّنَّة الثابتة ليست منافرة للقرآن، بل معاضدة له، وإن لم يكن فيه نص صريح بلفظها، فإن النبي، ﷺ، يفهم من القرآن ما يفهمه غيره،

وقد قال لما سُئِلَ عن الخمر: «ما أنزل فيها شيء إلا هذه الآية الفاذة الجامعة، ﴿فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره. ومن يعمل مثقال ذرة شراً يره﴾[1]» فانظر أخذ حكمها من أين؟.

وقال ابن مسعود فيما أخرجه إبن أبي حاتم: ما من شيء إلا بين لنا في القرآن، ولكن فهمنا يقصر عن إدراكه، فلذلك قال تعالى: ﴿لتبين للناس ما نُزِّلَ إليهم﴾[2].

فانظر هذا الكلام من ابن مسعود أحد أجلاء الصحابة وأقدمهم إسلاماً.

السُّنَّة شرح للقرآن:

قال بعضهم: السُّنَّة شرح للقرآن، وقد أَلَّفَ ابن برجان[3] كتاباً في معاضدة السُّنَّةِ للقرآن.

أخرج الشافعي، والبيهقي من طريق طاوس أن النبي، ﷺ، قال: «إني لا أُحِلُ إلا ما أَحَلَ الله في كتابه، ولا أُحَرِّمَ إلا ما حَرَّمَ الله في كتابه»[4].

قال الشافعي: وهذا منقطع، وكذلك صنع ﷺ، وبذلك أُمر. وافترض عليه أن يتبع ما أُوحي إليه، ونشهد أن قد اتبعه وما لم يكن فيه وحي فقد فرض الله في الوحي اتباع سنته، فمن قبل عنه فإنما قبل بفرض الله، قال الله تعالى: ﴿وما آتاكم الرسول فخذوه، وما نهاكم عنه فانتهوا﴾[5].

---

(١) سورة: الزلزلة. آية ٧، ٨.

(٢) سورة: النحل. آية: ٤٤.

(٣) هو عبد السلام بن عبدالرحمن بن محمد اللخمي الإشبيلي، أبو الحكم: متصوف، من مشاهير الصالحين. له كتاب في تفسير القرآن، وشرح أسماء الله الحسنى، توفي بمراكش سنة ٥٣٦هـ.
أنظر: فوات الوفيات ١/٢٧٤، والاستقصاء ١/١٢٩. ولسان الميزان ٤/١٣، ومفتاح السعادة ١/٤٤١، والأعلام ٤/٦.

(٤) سبق تخريجه.

(٥) سورة: الحشر. آية: ٧.

قال البيهقي: وقوله: «في كتابه» إن صحت هذه اللفظة فإنما أراد فيما أُوحي إليه، ثم ما أوحي إليه نوعان. أحدهما وحيٌ يُتلَى، والآخر وحي لا يُتْلَى.

وقد احتج ابن مسعود من الآية التي احتج بها الشافعي بمثل ما احتج به في أن من قبل عن رسول الله ﷺ فبكتاب الله قبله فإن حكمه في وجوب اتباعه حكم ما ورد به الكتاب، ثم أورد الحديث السابق في لعن الواشمات.

ثم قال البيهقي:

باب
فيما ورد عن الخلفاء الراشدين

وغيرهم من الصحابة من الرجوع الى خبره.

أخرج فيه عن قبيصة بن ذؤيب[1] قال: جاءت الجدة إلى أبي بكر الصديق رضي الله عنه لتسأله ميراثها. فقال لها أبو بكر: مالك في كتاب الله شيء، وما أعلم لك في سنة نبي الله، ﷺ، شيئاً، فارجعي حتى أسأل الناس. فسأل الناس فقال له المغيرة بن شعبة: حضرت رسول الله، ﷺ، أعطاها السدس، فقال أبو بكر: هل معك غيرك؟ فقام محمد بن مسلمة الأنصاري، فقال مثل ما قال، فأنفذه لها أبو بكر.

وأخرج عن المسيب أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان يقول: الدِّيَة للعاقلة، ولا ترث المرأة من دية زوجها شيئاً، حتى أخبره الضحاك بن سفيان أن رسول الله، ﷺ، كتب إليه أن يورث امرأة أشيم الضباني من ديته، فرجع إليه عمر. أخرجه أبو داود[2].

وأخرج عن طاوس أن عمر قال: أذكر الله امرءاً سمع من النبي، ﷺ، في الجنين شيئاً، فقام حمل بن مالك بن النابغة قال: كنت بين جاريتين لي - يعنى ضُرَّتين - فضربت إحداهما الأخرى بمسطح، فألقت جنيناً ميتاً، فقضى فيه

(١) قبيصة بن ذؤيب بن حلحلة الخزاعي، أبو سعيد أو أبو إسحاق المدني نزيل دمشق، من أولاد الصحابة، وله رؤية، مات سنة بضع وثمانين. (أنظر: تقريب التهذيب ١٢٢/٢).

(٢) الحديث أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الفرائض باب ١٨. والترمذي في سننه، كتاب الفرائض باب ١٨، وكتاب الديات باب ١٨. وابن ماجه في سننه، كتاب الديات باب ١٢.

رسول الله، ﷺ، بغرة، فقال عمر: لو لم نسمع هذا لقضينا فيه بغير هذا، إن كدنا نقضي فيه برأينا [١].

وقال البيهقي: قال الشافعي: قد رجع عمر عما كان يقضي فيه بحديث الضحاك إلى أن خالف حكم نفسه، وأخبرني الجنين أنه لو لم يسمع هذا لقضى بغيره. وقال: إن كدنا نقضي فيه برأينا.

وأخرج الشيخان من طريق ابن شهاب، عن عبد الله بن عامر بن ربيعة، أن عمر خرج إلى الشام فلما جاء سرغ [٢] بلغه أن الوباء قد وقع بالشام، فأخبره عبد الرحمن بن عوف أن النبي، ﷺ: إذا سمعتم به بأرض فلا تقدموا عليه، وإذا وقع بأرضٍ وأنتم بها فلا تخرجوا فراراً، فرجع عمر من سرغ [٣].

قال ابن شهاب: وأخبرني سالم بن عبدالله بن عمر أن عمر إنما انصرف بالناس من حديث عبد الرحمن بن عوف.

وأخرج البخاري عن عائشة قالت: لم يكن عمر أخذ الجزية من المجوس حتى شهد عبد الرحمن بن عوف أن رسول الله، ﷺ، أخذها من مجوس هجر [٤].

وأخرج البيهقي عن زينب بنت كعب بن عجرة أن الفريعة بنت مالك بن سنان ـ وهي أخت أبي سعيد الخدري ـ أخبرتها أنها جاءت إلى رسول الله، ﷺ، لتسأله أن ترجع إلى أهلها في بني خدرة، فإن زوجها خرج في طلب عبيداً له أبقوا حتى إذا كان بطرق القدوم لحقهم فقتلوه، فسألت رسول الله

---

(١) الحديث أخرجه أبو داود في الديات باب ١٩. والنسائي في القامة باب ١٢. وابن ماجه في الديات باب ١١. والدارمي في الديات باب ٢٠. والإمام أحمد ٣٦٤/١، ٨٠/٤.

(٢) قرية بطريق الشام.

(٣) الحديث أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأنبياء باب ٥٤، والطب باب ٣٠. ومسلم في صحيحه، كتاب السلام حديث ٩٢، ٩٤، ٩٨، ١٠٠. وأبو داود في سننه كتاب الجنائز باب ٦. ومالك في الموطأ، حديث ٢٢، ٢٣، ٢٤ من المدينة. والإمام أحمد ١٨٢/١، ١٩٣، ١٩٤، ٢٠١/٥، ٢٠٨.

(٤) الحديث أخرجه البخاري في صحيحه، في كتاب المغازي.

ﷺ أن أرجع إلى أهلي، فإن زوجي لم يتركني في مسكن يملكه، فقال رسول الله، ﷺ :« أمكثي في بيتك حتى يبلغ الكتاب أجله ».

قالت: فاعتدت فيه أربعة أشهر وعشراً قالت: فلما كان عثمان بن عفان أرسل إلي فسألني عن ذلك فأخبرته فاتبعه، وقضى به.

وأخرج عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: كنت إذا سمعت من رسول الله، ﷺ ، حديثاً نفعني الله بما شاء أن ينفعني، وإذا حدثني أحد من أصحابه استحلفته، فإذا حلف لي صدقته، وأنه حدثني أبو بكر ـ وصدق أبو بكر ـ أنه سمع رسول الله، ﷺ ، يقول:« ما من عبد مؤمن يذنب ذنباً، فيتطهر، فيحسن الطهور، ويستغفر الله إلا غفر له » أخرجه أحمد [١].

وأخرج الشيخان عن ابن عباس أن زيد بن ثابت قال له: أتفتي أن تصدر الحائض قبل أن يكون آخر عهدها بالبيت؟ فقال إبن عباس: أما لا فسأل فلانة الأنصارية، هل أمرها بذلك رسول الله ﷺ ؟.

فرجع زيد بن ثابت يضحك ويقول: ما أراك إلا قد صدقت[٢].

قال الشافعي: فسمع زيد النبي، ﷺ ، فلما أفتى ابن عباس بالصدر أنكره عليه، فلما أخبر عن رسول الله، ﷺ رأى عليه حقاً أن يرجع عن خلاف ابن عباس[٣].

وأخرج الشيخان عن سعيد بن جبير قال: قلت لابن عباس: إن نوفاً

---

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند ١/ ١٠.

(٢) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الحج حديث ٣٨١. وأبو داود في سننه، كتاب المناسك باب ٨٤.

(٣) في «الأم» للشافعي: «قال الشافعي رحمه الله تعالى: فسمع زيد النهي، أن لا يصدر أحد من الحاج حتى يكون آخر عهده بالبيت، وكانت الحائض عندنا من الحاج الداخلين في ذلك النهي، فلما أفتاها ابن عباس بالصدر إذا كانت قد زارت البيت بعد النحر أنكره عليه زيد، فلما أخبره ابن عباس عن المرأة أن رسول الله ﷺ أمرها بذلك فسألها، فأخبرته فصدق المرأة، ورأى أن حقاً عليه أن يرجع عن خلاف ابن عباس»

البكالي(١) يزعم أن موسى صاحب الخضر ليس بموسى نبي إسرائيل، فقال: كذب عدو الله أخبرني أبيّ بن كعب قال: خطبنا رسول الله، ﷺ ـ فذكر حديث موسى والخضر (٢).

قال الشافعي: إبن عباس مع فقهه وورعه كذب امرءاً من المسلمين ونسبه إلى عداوة الله لما أخبر به عن النبي ﷺ من خلاف قوله.

وأخرج البيهقي، والحاكم عن هشام بن جبير قال: كان طاووس يصلي ركعتين بعد العصر فقال له ابن عباس: أتركهما. فقال: ما أدعهما. فقال ابن عباس فإنه قد نهى النبي ﷺ عن صلاة بعد العصر ولا أدري أتعذب أم تؤجر؟ لأن الله قال:

﴿وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسولـه أمراً أن يكون لهم الخيرة﴾(٣).

---

(١) هو نوف بن فضالة الحميري البكالي: إمام أهل دمشق في عصره، من رجال الحديث. ورد ذكره في الصحيحين، وكان راوياً للقصص. وهو ابن زوجة كعب الأحبار. ذكره البخاري في فصل مَنْ مات ما بين التسعين إلى المئة. مات نحو ٩٥هـ.
أنظر: تهذيب التهذيب ١٠/٤٩٠، والأعلام ٨/٥٤.

(٢) الخضر هو أحد الرجال الصالحين من الأمم السابقة، وقد اختلف فيه أنبي أم لا. وإلياس رسول كريم من رسل الله ذكر الله تعالى في القرآن. قال ابن حجر في الإصابة ١/٤٣٢: «ولا يثبت اجتماع الخضر مع أحد الأنبياء إلا مع موسى كما قصه الله من خبره».
وقد ورد في اجتماع الخضر وإلياس أخبار لا يثبت فيها شيء.
أنظر: المقاصد الحسنة ٢١، وكشف الخفا ١/٤٨، والأسرار المرفوعة ٨١، والموضوعات ١/١٩٦، واللآلىء المصنوعة ١/١٦٧، وتنزيه الشريعة ١/٢٣٤، وفتح الباري ٦/٤٣٣، والدرر المنتثرة ٤٩٢.

(٣) سورة: الأحزاب. آية: ٣٦.
وأحاديث النهي عن الصلاة بعد صلاة العصر كثيرة منها ما رواها الإمام مسلم في صحيحه، حديث ٢٨٨ من المسافرين. والدارمي في سننه، كتاب الصلاة باب ١٤٢، ١٤٣. والإمام أحمد ١/١٨، ٣/٤٦، ٥٢، ٥٣، ٩٠.

قال الشافعي: فرأى إبن عباس الحجة قائمة على طاوس بخبره عن النبي، ﷺ، ودله بتلاوة كتاب الله عز وجل، على أن فرضاً عليه أن لا يكون له الخيرة إذا قضى الله ورسوله أمراً.

وأخرج مسلم عن ابن عمر قال: كنا نخابر ولا نرى بذلك بأساً حتى زعم رافع أن رسول الله، ﷺ، نهى عنها فتركناها من أجل ذلك[1].

قال الشافعي: فابن عمر قد كان ينتفع بالمخابرة ويراها حلالاً، ولم يتوسع إذ أخبره الثقة عن رسول الله، ﷺ، أنه نهى عنها أن يخابر بعد خبره.

وأخرج البيهقي عن عطاء بن يسار أن معاوية بن أبي سفيان باع سقاية من ذهب ـ أو ورق ـ بأكثر من وزنها، فقال له أبو الدرداء: سمعت رسول الله، ﷺ، نهى عن مثل هذا إلا مثلاً بمثل، فقال له معاوية: ما أرى بهذا بأساً، فقال أبو الدرداء: من يعذرني من معاوية؟ أخبره عن رسول الله، ﷺ، ويخبرني عن رأيه، لا أساكنك بأرض أنت بها.

قال الشافعي: فرأى أبو الدرداء الحجة تقوم على معاوية بخبره، فلما لم ير معاوية ذلك فارق أبو الدرداء الأرض التي هو بها إعظاماً لأنه ترك خبر ثقة عن رسول الله، ﷺ.

قال الشافعي: وأخبرنا أن أبا سعيد الخدري لقي رجلاً فأخبره عن رسول الله، ﷺ، شيئاً فخالفه، فقال أبو سعيد: والله لا آواني وإياك سقف بيت أبداً.

قال الشافعي: فرأى أن ضيقاً على المخبر أن لا يقبل خبره.

---

(١) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب البيوع حديث ٩٥. وأبو داود في سننه كتاب البيوع باب ٣١. والنسائي في سننه، كتاب الأيمان باب ٤٥. وابن ماجه في سننه، كتاب الرهون باب ٧. والدارمي في سننه، كتاب البيوع باب ٧٢. والإمام أحمد في المسند ٢٣٤/١، ١١/٢، ٣١٢/٣، ٣١٣، ٣٥٦، ٣٦٠، ٣٨٩، ٣٩١، ٣٩٢، ٤٦٣، ١٤٢/٤.

وأخرج الشيخان عن ابن عمر أن رسول الله، ﷺ قال: « لا تمنعوا النساء بالليل من المساجد »[1].

فقال بعض بني عبدالله بن عمر: والله لا ندعهن يتخذنه دغلاً. فضرب إبن عمر صدره وقال: أحدثك عن رسول الله، ﷺ، وأنت تقول ما تقول.

وأخرج الشيخان عن عبدالله بن بريدة أن عبد الله بن مغفل رأى رجلاً يخذف فنهاه، فقال إن رسول الله، ﷺ، نهى عن الخذف، وقال: إنه لا يرد الصيد ولا ينكأ العدو، ولكنه قد يكسر السن ويفقأ العين[2].

وقال: فرآه بعد ذلك يخذف فقال. أحدثك عن رسول الله ﷺ ثم تخذف لا أكلمك أبداً.

وأخرج الشيخان عن عمران بن حصين أنه قال، قال رسول الله، ﷺ: « الحياء خير كله ».

فقال بشير بن كعب: إنا نجد في بعض الكتاب أن منه سكينة ووقاراً، ومنه ضعفاً، فغضب عمران بن حصين حتى أحمرت عيناه وقال: أحدثك عن رسول الله، ﷺ، وتعارض فيه[3].

وفي رواية: وتحدثني عن صحفك.

---

(١) الحديث أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجمعة باب ١٣. ومسلم في صحيحه، كتاب الصلاة حديث ١٣٧، ١٣٨، ١٣٩، ١٤٠. وأبو داود في سننه، كتاب الصلاة باب ٥٢. والترمذي، كتاب الجمعة باب ٤٨ والإمام أحمد في المسند ٤٩/٢، ٥٧، ٩٨.

(٢) الحديث أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الذبائح باب ٥. ومسلم في صحيحه، كتاب الصيد حديث ٥٤. والنسائي في سننه، كتاب القسامة باب ٤٠. وابن ماجه في سننه، باب ٢ من المقدمة. والدارمي في سننه، باب ٤٠ من المقدمة. والإمام أحمد في المسند ٦/٥، ٥٦.
والخذف: الرمي بحصاة أو نواة بين سبابتيه أو غيرهما، لأنه يفقأ العين ولا ينكأ العدو ولا يقتل الصيد (أنظر: فيض القدير للمناوي ٣١٣/٦).

(٣) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان حديث ٦١. والإمام أحمد في المسند ٤٢٦/٤، ٤٢٧، ٤٤٠، ٤٤٢، ٤٤٥، ٤٤٦.

واخرج البيهقي، والحاكم عن الحسن قال: بينما عمران بن الحصين يحدث عن سنة نبينا محمد، ﷺ، إذ قال له رجل: يا أبا نجيد حدثنا بالقرآن. فقال له عمران: أنت وأصحابك تقرؤون القرآن أكنت تحدثني عن الصلاة وما فيها وحدودها؟ أكنت مُحدِّثي عن الزكاة في الذهب، والإبل، والبقر، وأصناف المال؟ ولكن قد شهدت وغبت أنت، ثم قال: فرض رسول الله، ﷺ، في الزكاة كذا وكذا، فقال الرجل: أحييتني أحياك الله.

قال الحسن: فما مات ذلك الرجل حتى صار من فقهاء المسلمين.

إجماع الصحابة على قبول خبر من أخذ بحديث عن رسول الله ﷺ:

قال الشافعي: ولا أعلم من الصحابة ولا من التابعين أحداً أخبر عن رسول الله، ﷺ، إلا قبل خبره وانتهى إليه وأثبت ذلك سنة.

ثم أخرج عن سالم بن عبد الله أن عمر بن الخطاب نهى عن الطيب قبل زيارة البيت وبعد الجمرة.

قال سالم: فقالت عائشة طيبت رسول الله، ﷺ بيدي لإحرامه قبل أن يُحرم ولحله قبل أن يطوف بالبيت، وسُنَّة رسول الله، ﷺ، أحق.

قال الشافعي: فترك سالم قول جده عمر في إمامته، وعمل بخبر عائشة.

وأعلم مَنْ حدثه أنه سُنَّة، وأن رسول الله، ﷺ أحق، وذلك الذي يجب عليه.

قال الشافعي: وضع ذلك الذين بعد التابعين والذين لقيناهم كلهم يثبت الأخبار ويجعلها سُنَّة يُحمِدَ مَنْ تبعها، ويُعابُ مَنْ خالفها، فَمنْ فارق هذا المذهب كان عندنا مفارق سبيل أصحاب رسول الله، ﷺ، وأهل العلم من بعدهم إلى اليوم، وكان من أهل الجهالة. انتهى.

هذا الذي سُقته من أول الكتاب إلى هنا كله تحرير الإمام الشافعي - رضي

الله عنه ـ كلاماً واستدلالاً بالأحاديث، ولقد أتقنه ـ رضي الله عنه ـ وأطنب فيه لداعية الحاجة إليه في زمنه لما كان يناظره من الزنادقة والرافضة الرادين للأخبار.

ونقله البيهقي في كتابه، فزاده محاسن كما تقدم بيانه.

آثار أخرى وردت في كتاب البيهقي وأخرى لم ترد .

وبقيت آثار ذكرها البيهقي مُفرَّقَةً في كتابه، فها أنا أذكرها، ثم أزيد عليها بما لم يقع في كلامه ولا في كلام الشافعي رضي الله عنه.

وأخرج البيهقي بسنده عن أيوب السختياني [1] قال: إذ حدثت الرجل بسُنَّةٍ، فقال: دعنا من هذا وأنبئنا عن القرآن،فاعلـم أنه ضال.

قال الأوزاعي [2]: وذلك أن السُّنَّة جاءت قاضية على الكتاب ولم يجيء الكتاب قاضياً على السنة.

وأخرج عن أيوب قال: قال رجل عند مطرف بن عبد الله: لا تحدثونا إلا بما في القرآن.

فقال مطرف: إنا والله ما نريد بالقرآن بدلاً، ولكنا نريد مَنْ هو أعلم بالقرآن منه.

وأخرج البخاري، عن مروان بن الحكم قال: شهدت علياً وعثمان بين مكة والمدينة، وعثمان ينهى عن المتعة، وأن يُجمع بينهما، فلما رأى ذلك عليٌّ أهل بهما

---

(١) أيوب السخْتياني: سيد فقهاء عصره، تابعي، من النساك الزهاد، كان ثبتاً ثقة روي عنه نحو ٨٠٠ حديث. توفي سنة ١٣١هـ. أنظر: تهذيب التهذيب ٢٩٧/١. واللباب ٥٣٦/١. وحلية الأولياء ٣/٣.

(٢) عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي، إمام الديار الشامية في الفقه والزهد، له كتب كثيرة منها «المسائل» ويقدر ما سئل عنه بسبعين ألف مسألة أجاب عنها كلها. أنظر: الوفيات ٢٧٥/١، وحلية الأولياء ١٣٥/٦، والأعلام ٣٢٠/٣. وتاريخ بيروت ١٥.

جميعاً، فقال: لبيك بحجة وعمرة معاً، فقال عثمان: تراني أنهى الناس عن شيء وأنت تفعله، فقال: « ما كنت لأدع سنة رسول الله لقول أحد من الناس »(١).

وأخرج مسلم عن سليمان بن يسار « أن أبا هريرة، وابن عباس، وأبا سلمة بن عبد الرحمن بن عوف، تذاكروا المتوفى عنها الحامل تضع عند وفاة زوجها.

فقال إبن عباس: تعتد آخر الأجلين.

وقال أبو سلمة: بل تحل حين تضع.

قال أبو هريرة أنا مع ابن أخي، فأرسلوا إلى أم سلمة زوج النبي ﷺ، فقالت: قد وضعت سبيعة الأسلمية بعد وفاة زوجها بيسير، فاستفتت رسول الله، ﷺ، فأمرها تتزوج(٢).

وأخرج البيهقي عن البراء أن قال: ليس كلنا كان ليسمع حديث النبي، ﷺ، كانت لنا ضيعة وأشغال ولكن كان الناس لم يكونوا يكذبون فيحدث الشاهد الغائب ».

وأخرج عن قتادة « أن إنساناً حَدَّثَ بحديث فقال له رجل: أسمعت هذا من رسول الله، ﷺ ؟ قال: نعم أو حدثني مَنْ لم يكذب، والله ما كنا نكذب، ولا كنا ندري ما الكذب ».

وأخرج من طريق مالك أن رجاء حَدَّثُه أن عبدالله بن عمر كان يتبع أمر رسول الله، ﷺ، وآثاره وحاله ويهتم به حتى كان قد خيف على عقله من اهتمامه بذلك.

وأخرج عن الحسن عن سمرة قال: حفظت عن رسول الله، ﷺ، سكتتين سكتة إذا كَبَّرَ، وسكته إذا فرغ من قراءة السورة، فكتب عمران بن حصين في

---

(١) الحديث أخرجه البخاري في صحيحه، في كتاب الحج باب ٣٤.

(٢) وكذلك أخرجه الدارمي في سننه، كتاب الطلاق باب ١١. والترمذي، كتاب الطلاق باب ١٨. والإمام أحمد ٦/٣١٤.

ذلك إلى أُبيّ بن كعب، فكتب بصدق سمرة يقول: إن سمرة حفظ الحديث من رسول الله، ﷺ.

وأخرج عن محمد بن سيرين أن ابن عباس لما أمر بزكاة الفطر أنكر الناس ذلك عليه، فأرسل إلى سمرة: أما علمت أن النبي ﷺ، أمر بها؟ فقال: بلى. قال: فما منعك أن تعلم أهل البلد؟.

قال البيهقي: فابن عباس عاتب سمرة على ترك إعلام أهل البلد أمر النبي، ﷺ، بزكاة الفطر.

وأخرج البخاري عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله، ﷺ، قال «بلّغوا عني ولو آية، وحدثوا عني ولا تكذبوا عليَّ، فَمنْ كَذِبَ عليَّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار» (1).

وأخرج البيهقي عن ابن المبارك قال: سأل أبو عصمة أبا حنيفة فقال: إني سمعت هذه الكتب - يعني الرأي - فمن تأمرني أن أسمع الآثار؟ قال: فممن كان عدلاً في هواه إلا الشيعة، فإن أصل عقدهم تضليل أصحاب محمد، ﷺ، قال: ومن أتى السلطان طائعاً حتى انقادت له العامة، فهذا لا ينبغي أن يكون من أئمة المسلمين.

قلت: هذا الكلام من الإمام أبي حنيفة رضي الله عنه في الشيعة، وفاق ما قدمته في الخطبة.

وأخرج البيهقي عن حرملة بن يحي قال: سمعت الشافعي يقول: ما في أهل الأهواء قوم أشهد بالزور من الرافضة.

---

(1) الحديث أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب العلم باب ٣٨، وفي الجنائز باب ٣٣، وفي الأنبياء باب ٥٠، وفي الأدب باب ١٠٩. وكذلك مسلم في صحيحه، كتاب الزهد حديث ٧٢. وأبو داود، كتاب العلم باب ٠٤ والترمذي، كتاب الفتن باب ٧٠، وكتاب العلم باب ٨، ١٣، والمناقب باب ١٩. وابن ماجه في المقدمة باب ٠٤ والدارمي في المقدمة. والإمام أحمد في المسند في غير موضع.

وأخرج عن جابر بن عبد الله قال: بلغني حديث عن رجل من أصحاب النبي، ﷺ، عن رسول الله، ﷺ، لم أسمعه منه، فاتبعت بعيراً، فشددت عليه رحلي، ثم سرت إليه شهراً حتى قدمت الشام، فإذا هو عبدالله بن أنيس الأنصاري، فأتيته فقلت: حديث بلغني عنك أنك سمعته من رسول الله، ﷺ، في المظالم لم أسمعه. فخشيت أن أموت أو تموت قبل أن أسمعه. فقال: سمعت رسول الله، ﷺ، يقول:

« يحشر الناس عراة غرلاً بهماً ».

قلنا: وما لهم؟

قال: « ليس معهم شيء فيناديهم نداء يسمعه من بعد كما يسمعه من قرب: أنا الملك، أنا الديان، لا ينبغي لأحد من أهل النار أن يدخل النار، ولا لأحد من أهل الجنة عنده مظلمة حتى أقصه منه، ولا ينبغي لأحد من أهل الجنة أن يدخل الجنة، وأحد من أهل النار يطلبه بمظلمة حتى أقصه منه، حتى اللطمة.

قلنا: كيف، وإنما نأتي الله عُراة غرلاً بهماً؟

قال: « بالحسنات والسيئات ».

أخرجه أحمد، والطبراني.

وأخرج البيهقي عن عطاء بن أبي رباح قال: خرج أبو أيوب إلى عقبة بن عامر يسأله عن حديث سمعه من رسول الله، ﷺ، لم يبق أحد سمعه غيره، فلما قدم أتى منزل مسلمةبن مخلد الأنصاري ـ وهو أمير مصر ـ فخرج إليه فعانقه ثم قال له: ما جاء بك يا أبا أيوب؟ قال: حديث سمعته من رسول الله، ﷺ، في ستر المؤمن، فقال: نعم، سمعت رسول الله، ﷺ، يقول: « مَنْ سَتَر مؤمناً في الدنيا على كربته ستره الله يوم القيامة ».

ثم انصرف أبو أيوب إلى راحلته فركبها راجعاً إلى المدينة، فما أدركته جائزة مسلمة إلا بعريش مصر.

وأخرج الشيخان من طريق صالح بن حي قال: كنت عند الشعبي، فقال له رجل من أهل خرسان: إنا نقول بخرسان إن الرجل إذا أعتق أمته، ثم تزوجها، فهو كالذي يهدي البدنة ثم يركبها (١).

قال الشعبي: أخبرني أبو بردة بن أبي موسى الأشعري، عن أبيه، عن رسول الله، ﷺ، قال: «ثلاثة يؤتون أجرهم مرتين: رجل كانت له أمة فعلمها فأحسن تعليمها، وأدبها فأحسن تأديبها، وأعتقها فتزوجها فله أجران. والعبد يؤدي حق الله وحق سيده، وهو من أهل الكتاب» (٢).

ثم قال الشعبي للرجل: قد أعطيناكها بغير شيء. وقد كان الرجل يرحل فيما دونها إلى المدينة.

وأخرج البيهقي عن سعيد بن المسيب قال: إن كنت لأسافر مسيرة الأيام والليالي في الحديث الواحد.

وأخرج عن الزهري قال: قيل لعروة بن الزبير في قصة ذكرها: كذبت. قال عروة: ما كذبت ولا أكذب وإن أكذب الكاذبين لمن كذب الصادقين.

وأخرج عن عثمان بن نفيل، قال: قلت لأحمد بن حنبل: إن فلاناً يتكلم في وكيع وعيسى بن يونس، وابن المبارك. فقال: مَنْ كذب أهل الصدق فهو الكذاب.

وأخرج مسلم عن ابن سيرين قال: لقد أتى على الناس زمان وما يسأل عن

---

(١) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان حديث ٢٤١. والدارمي في سننه، كتاب النكاح باب ٤٦.

(٢) الحديث أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب العلم باب ٣١، و كتاب العتق باب ١٤، وكتاب الجهاد باب ١٤٥، وكتاب النكاح باب ١٧، وكتاب الأنبياء باب ٤٨. ومسلم في صحيحه، كتاب الإيمان حديث ٢٤١. وأبو داود في سننه، كتاب النكاح باب ٠٥ وابن ماجه في سننه، كتاب النكاح باب ٤٢. والدارمي في سننه، كتاب النكاح باب ٤٦. والإمام أحمد في المسند ٣٩٥/٤، ٣٩٨، ٤٠٨، ٤١٤، ٤١٥.

إسناد حديث، فلما وقعت الفتنة سئل عن إسناد الحديث. فنظر مَنْ كان من أهل السنة أخذ من حديثه، ومَنْ كان من أهل البدع ترك حديثه.

وأخرج البيهقي عن مالك قال: كان عمر بن عبد العزيز يقول: سن رسول الله، ﷺ، وولاة الأمر من بعده سنناً، الأخذ بها تصديق لكتاب الله، واستكثار لطاعة الله، وقوة على دين الله، مَنْ اهتدى بها فهو مهتدٍ، ومَنْ استنصر بها فهو منصور، ومَنْ خالفهما اتبع غير سبيل المؤمنين، والله تعالى يقول: ﴿نوله ما تولى ونصله جهنم وساءت مصيراً﴾ (١).

وأخرج بسنده عن المزني، أو الربيع، قال: كنا يوماً عند الشافعي إذ جاء شيخ عليه جبة صوف، وعمامة صوف، وأزرار صوف، وفي يده عكاز، فقام الشافعي وسوى عليه ثيابه، واستوى جالساً وسلم الشيخ وجلس، وأخذ الشافعي ينظر إلى الشيخ هيبة له، إذ قال له الشيخ سل؟ قال: إيسن الحجة في دين الله؟ قال: كتاب الله. قال: وماذا؟ قال: وسُنَّة الله، ﷺ. قال: وماذا؟ قال: اتفاق الأمة. قال: من أين؟ قلت: اتفاق الأمة من كتاب الله.

قال: فتدبر الشافعي ساعة، فقال للشافعي: قد أجلتك ثلاثة أيام ولياليها، فإن جئت بحجة من كتاب الله في الاتفاق، وإلا تُبْ إلى الله. فتغير لون الشافعي، ثم إنه ذهب فلم يخرج إلا بعد ثلاثة أيام ولياليهن.

قال: فخرج إلينا من اليوم الثالث وقد انتفخ وجهه ويداه ورجلاه وهو مسقام، فجلس فلم يكن بأسرع إذا جاء الشيخ وسلم وجلس فقال: حاجني! فقال الشافعي: نعم، أعوذ بالله من الشيطان الرجيم بسم الله الرحمن الرحيم، قال الله تعالى:

(ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ونصله جهنم وساءت مصيراً) (١).

---

(١) سورة: النساء آية: ١١٥.

لا يصله على خلاف المؤمنين إلا وهو فرض. فقال: صدقت، وقام فذهب. فلما ذهب الرجل قال الشافعي: قرأت القرآن كل يوم وليلة ثلاث مرات حتى وقعت عليه.

وأخرج البيهقي، والدارمي عن معاذ بن جبل قال: لما بعثني رسول الله، ﷺ، إلى اليمن قال لي: كيف تقضي إن عرض عليك قضاء؟ قلت: أقضي بما في كتاب الله. قال: فإن لم يكن في كتاب الله؟ قلت: أقضي بما قضى به رسول الله، ﷺ. قال: فإن لم يكن قضى به الرسول؟ قلت: أجتهد رأيي ولا آلو. فضرب صدري وقال: الحمد لله الذي وفق رسول الله، ﷺ، لما يرضي رسول الله، ﷺ (١).

وأخرجا أيضاً، والحاكم عن عبيد الله بن أبي يزيد قال: رأيت ابن عباس إذا سئل عن الشيء، فإذا كان في كتاب الله قال به. فإن لم يكن في كتاب الله وكان عن رسول الله، ﷺ، قال به، فان لم يكن في كتاب الله، وكان عن رسول الله، ﷺ، وكان عن أبي بكر وعمر قال به، وإن لم يكن في كتاب الله، ولا عن رسول الله، ﷺ، ولا عن أبي بكر، وعمر اجتهد رأيه.

وأخرج البيهقي عن مالك قال ربيعة: أنزل الله كتابه على نبيه، ﷺ، وترك فيه موضعاً لسُنَّةِ نبيه، ﷺ، وسَنَّ رسول الله، ﷺ، سُنَناً، وترك فيها موضعاً للرأي. وأخرج عن مسروق قال: قال عمر رضي الله عنه: ترك الناس من الجهالات إلى السُنَّةِ.

وأخرج الشيخان عن عليّ بن أمية قال: قلت لعمر بن الخطاب: ليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة إن خفتم أن يفتنكم الذين كفروا وقد أمن الناس. فقال عمر: عجبت مما عجبت منه فسألت رسول الله ﷺ قال: «صدقة تصدق

(١) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الأقضية باب ١١. وابن ماجه في سننه، كتاب المناسك باب ٣٨. والدارمي في سننه المقدمة باب ٢٠. والإمام أحمد ٣٧/١، ٢٣٠/٥، ٢٤٢. والبيهقي في السنن

بها الله عليكم فاقبلوا صدقته »(١).

قال العلماء: فهموا من الآية أنه إذا عدم الخوف كان الأمر في القصر بخلافه، حتى أخبرهم النبي ﷺ بالرخصة في الحالين معاً.

وأخرج البيهقي عن أمية بن عبد الله بن خالد أنه قال لعبد الله بن عمر: إنا نجد صلاة الحضر وصلاة الخوف في القرآن ولا نجد صلاة السفر في القرآن. فقال ابن عمر: يا بن أخي إن الله بعث إلينا محمداً، ﷺ، ولا نعلم شيئاً فإنما نفعل كما رأينا محمداً، ﷺ، يفعل.

وأخرج البيهقى عن ابن عمر أن رسول الله، ﷺ، قال: « إن أحاديثي ينسخ بعضها بعضاً كنسخ القرآن بعضه بعضاً ».

وأخرج عن الزبير بن العوام أن النبي، ﷺ، كان يقول القول ثم يلبث حيناً ثم ينسخه بقول آخر كما ينسخ القرآن بعضه بعضاً.

وأخرج عن مكحول قال: القرآن أحوج إلى السُّنَّةِ من السُّنَّةِ إلى القرآن. وأخرجه سعيد بن منصور.

وأخرج عن يحيى بن أبي كثير قال: السُّنَّة قاضية على الكتاب، وليس الكتاب قاضياً على السُّنَّةِ. أخرجه الدارمي(٢). وسعيد بن منصور.

قال البيهقي: ومعنى ذلك أن السُّنَّة مع الكتاب أقيمت مقام البيان عن الله كما قال الله:

---

(١) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب المسافرين حديث ٤. وأبو داود في سننه، كتاب السفر باب ١، والصلاة باب ٢٦٣. والترمذي في سننه، تفسير سورة ٤. والنسائي في سننه، كتاب الخوف باب ١. وابن ماجه في سننه، كتاب الإقامة باب ٧٣. والدارمي، كتاب الصلاة باب ١٧٩. والإمام أحمد في المسند ١/٢٥، ٣٦، ٦/٦٣.

(٢) أخرجه الدارمي في سننه، باب ٤٩ من المقدمة.

﴿وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم﴾ (١) لا أن شيئاً من السُّنَن يخالف الكتاب.

قلت: والحاصل أن معنى احتياج القرآن إلى السُّنَّةِ أنها مبينة له ومفصلة لمجملاته، لأنه فيه لو جازته كنوزاً تحتاج إلى مَنْ يعرف خفايا خباياها فيبرزها، وذلك هو المنزل عليه، ﷺ، وهو معنى كون السُّنة قاضية عليه وليس القرآن مبيناً للسُّنَّةِ، ولا قاضياً عليها لأنها بينة بنفسها، إذ لم تصل إلى حد القرآن في الإعجاز والايجاز لأنها شرح له، وشأن الشرح أن يكون أوضح وأبين وأبسط من المشروح، والله أعلم.

وأخرج البيهقي عن هشام بن يحيي المخزومي أن رجلاً من ثقيف أتى عمر بن الخطاب، فسأل عن امرأة حاضت وقد كانت زارت البيت ألها أن تنفر قبل أن تظهر؟ فقال: لا. فقال له الثقفي: إن رسول الله ﷺ أفتاني في مثل هذه المرأة بغير ما أفتيت. فقام إليه عمر فضربه بالدرة وهو يقول: لم تستفتوني في شيء أفتى فيه رسول الله، ﷺ.

وأخرج عن ابن خزيمة قال: ليس لأحد قول مع رسول الله، ﷺ، إذا صحَّ الخبر.

وأخرج عن يحيي بن آدم قال: لا يحتاج مع قول النبي، ﷺ، إلى قول أحد إنَّما كان يقال سُنَّة النبي، ﷺ، وأبي بكر، وعمر، ليعلم أن النبي، ﷺ، مات وهو عليها.

وأخرج عن مجاهد قال: ليس أحد إلا يؤخذ من قوله، ويترك من قوله إلا النبي، ﷺ.

وأخرج عن أبي المبارك قال: سمعت أبا حنيفة يقول: إذا جاء عن النبي، ﷺ، فعلى الرأس والعين، وإذا جاء عن أصحاب النبي، ﷺ، نختار من قولهم.

---

(١) سورة: النحل. آية: ٤٤.

وإذا جاء عن التابعين زاحمناهم.

وأخرج مسلم عن أبي مسعود الأنصاري قال: قال رسول الله، ﷺ: «يؤم القوم أقرأهم لكتاب الله، فإن كانوا في القرآن سواء فأعلمهم بالسنة، فإن كانوا سواء فأقدمهم هجرة»[1].

وأخرج عن أبي البختري قال: قيل لعلي بن أبي طالب رضي الله عنه: أخبرنا عن ابن مسعود قال: علم القرآن والسنة ثم انتهى وكفى به علماً[2].

وأخرج عن ابن عباس قال: قال رسول الله، ﷺ: «مهما أوتيتم من كتاب الله فالعمل به لا عذر لأحد في تركه، فإن لم يكن في كتاب الله فسنة مني ماضية، فإن لم يكن سنة مني فما قال أصحابي، إن أصحابي بمنزلة النجوم في السماء، فأيما أخذتم به اهتديتم، واختلاف أصحابي لكم رحمة».

وأخرج عن علي بن أبي طالب، رضي الله عنه أنه مَرَّ على قاض يقضي قال: أتعرف الناسخ من المنسوخ؟ قال: لا: فقال علي: هلكت وأهلكت.

وأخرج مثله عن ابن عباس قال البيهقي: قال الشافعي: ولا يستدل على الناسخ والمنسوخ في القرآن إلا بخبر عن رسول الله، ﷺ، أو بوقت يدل على أن أحدهما بعد الآخر فيعلم أن الآخر هو الناسخ، أو يقول مَنْ سمع الحديث أو الإجماع.

قال: وأكثر الناسخ في كتاب الله إنما عرف بدلالة سنن رسول الله، ﷺ.

وأخرج عن ابن المبارك أنه قيل له: متى يفتي الرجل؟ فقال: إذا كان عالماً بالأثر، بصيراً بالرأي.

---

(١) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب المساجد حديث ٢٩٠، ٢٩١. وأبو داود في سننه، كتاب الصلاة باب ٦٠. والترمذي في سننه، كتاب المواقيت باب ٦٠. والإمام أحمد في المسند ١١٨/٤، ١٢١، ٢٧٢/٥.

(٢) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان.

وأخرج عن جنوب بن عبدالله قال: قال رسول الله، ﷺ: « مَنْ قال في القرآن برأيه فأصاب فقد أخطأ »[1].

وأخرج عن إبراهيم التيمي قال: أرسل عمر بن الخطاب إلى إبن عباس فقال: كيف تختلف هذه الأمة وكتابها واحد، ونبيها واحد، وقبلتها واحدة؟ فقال ابن عباس: يا أمير المؤمنين إنا أنزل علينا القرآن فقرأناه وعلمنا فيما نزل وإنه سيكون بعدنا أقوام يقرأون القرآن ولا يعرفون فيما نزل فيكون لكل قوم فيه رأي، فإذا كان لكل قوم فيه رأي اختلفوا، فإذا اختلفوا اقتتلوا. أخرجه سعيد ابن منصور في سننه.

قلت: فعرف من هنا وجوب احتياج الناظر في القرآن إلى معرفة أسباب نزوله، وأسباب النزول إنما تؤخذ من الأحاديث. والله أعلم.

وأخرج البيهقي، والدارمي، عن الشعبي قال: كتب عمر بن الخطاب إلى شريح: إذا حضرك أمر لا بد منه فانظر ما في كتاب الله فاقض به، فإن لم يكن فيما قضى به الرسول، ﷺ، فإن لم يكن فيما قضى به الصالحون وأئمة العدل، فإن لم يكن فاجتهد رأيك.

وأخرجا أيضاً، عن ابن مسعود أنه قال: مَنْ ابتلى منكم بقضاء فليقض بما في كتاب الله، فإن لم يكن فيما قضى به الصالحون وأئمة العدل، فإن لم يكن فاجتهد رأيك.

وأخرجا أيضاً عن ابن مسعود أنه قال: مَنْ ابتلى منكم بقضاء فليقض بما في

---

(١) الحديث أخرجه أبو داود، والترمذي، والنسائي، وأورده السيوطي في الجامع الصغير برقم ٨٩٠٠ عن جندب وأشار لحسنه.

وقال المناوي في فيض القدير ٦/١٩١: ورمز المؤلف لحسنه ولعله لاعتضاده، وإلا ففيه سهل ابن عبد الله بن أبي حزم، تكلم فيه أحمد والبخاري والنسائي وغيرهم، وقال الترمذي: تكلم فيه بعضهم.

وأورده الألباني في ضعيف الجامع برقم ٥٧٤٨. وفي تخريج المشكاة ٢٣٥.

كتاب الله، فإن لم يكن في كتاب الله فليقض بما قضى به رسول الله، ﷺ، فإن لم يكن في كتاب الله، ولا في قضاء رسول الله، ﷺ، فليقض بما قضى به الصالحون، فإن لم يكن فليجتهد رأيه.

وأخرجا أيضاً عن ابن عباس قال: مَنْ أحدث رأياً ليس في كتاب الله ولم تمض به سُنَّة عن رسول الله، ﷺ: لم يدر على ما هو منه إذا لقي الله.

وأخرج البيهقي عن عبدالله بن عمر وقال: قال رسول الله، ﷺ: «لن يستكمل مؤمن إيمانه حتى يكون هواه تبعاً لما جئت به».

وأخرج البيهقي، واللالكائي في «السنة» عن عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ قال: إياكم وأصحاب الرأي، فإنهم أعداء السنن، أعتيهم أحاديث رسول الله، ﷺ، أن يحفظوها، فقالوا بالرأي، فضَلّوا وأضلوا.

وأخرج البخاري عن أبي وائل قال: لما قدم سهل بن حنيف من صفين أتيناه لنستخبره، فقال: اتهموا الرأي على الدين فلقد رأيتني يوم أبي جندل، ولو أستطيع أن أرُدّ على رسول الله، ﷺ، أمره لرددت والله ورسوله أعلمٌ، وما وضعنا أسيافنا على عواتقنا في أمر يفظعنا إلا سهل بنا إلى أمر نعرفه قبل هذا الأمر ما سددنا عنه خصماً إلا انفجر علينا خصم ما ندري كيف نأتي إليه (١).

وأخرج البيهقي، وأبو يعلى عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: يا أيها الناس، اتهموا الرأي على الدين، فلقد رأيتني أرد أمر رسول الله ﷺ برأيي اجتهاداً، فوالله ما آلو عن الحق، وذلك يوم أبي جندل، والكتاب بين يدي رسول الله ﷺ وأهل مكة، فقال: اكتبوا. ترانا قد صدقنا لا بما تقول، ولكنك تكتب كما كنت تكتب: باسمك اللهم. فرضي رسول الله، ﷺ، وأبيت عليهم حتى قال لي رسول الله، ﷺ: تراه أرضى وتأبى أنت. فرضيت.

---

(١) الحديث أخرجه البخاري في صحيحه، في كتاب الجزية باب ١٨، وكتاب الاعتصام باب ٧. وكتاب المغازي باب ٣٥. ومسلم في صحيحه، كتاب الجهاد حديث ٩٥.

وأخرج البيهقي عن علي رضي الله عنه قال: قال: لو كان الدين بالرأي لكان باطن الخفين أحق بالمسح من ظاهرهما.

وأخرج عن ابن عمر قال: لا يزال على الطريق ما اتبعوا الأثر.

وأخرج عن عروة قال: إتباع السنن قوام الدين.

وأخرج عن عامر قال: إنما هلكتم في حين تركتم الآثار.

وأخرج عن ابن سيرين، كانوا يقولون: ما دام على الأثر فهو على الطريق.

وأخرج عن شريح قال: أنا أقتفي الأثر، يعني آثار النبي ﷺ.

وأخرج عن الأوزاعي قال: إذا بلغك عن رسول الله، ﷺ، حديث فإياك أن تقول بغيره، فإن رسول الله، ﷺ، كان مُبَلِّغاً عن الله تعالى.

وأخرج عن سفيان الثوري قال: إنَّما العلم كله العلم بالآثار.

وأخرج عن عثمان بن عمر قال: جاء رجل إلى مالك فسأله عن مسألة فقال له: قال رسول الله ﷺ كذا وكذا، فقال الرجل: أرأيت. فقال ما لك: فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم.

وأخرج عن ابن وهب قال، قال مالك: لم يكن من فتيا الناس أن يقال لهم: لِمَ قلت هذا؟ كانوا يكتفون بالرواية ويرضون بها.

وأخرج عن اسحق بن عيسى قال: سمعت مالك بن أنس يعيب الجدال في الدين ويقول: كلما جاءنا رجل أجدل من رجل أردنا أن نرد ما جاء به جبريل عليه السلام إلى النبي، ﷺ.

وأخرج عن ابن المبارك قال: ليكن الذي تعتمد عليه الأثر وخذ من الرأي ما يفسر لك الحديث.

وأخرج عن يحي بن ضريس قال: شهدت سفيان وأتاه رجل فقال: ما تنقم

على أبي حنيفة؟ قال: وما له قد سمعته يقول: آخذ بكتاب الله فإن لم أجد فبسنة رسول الله، ﷺ، فإن لم أجد كتاب الله ولا سنة رسوله أخذت بقول أصحابه، آخذ بقول مَنْ شئت منهم وأدَعَ قول مَنْ شئت منهم، ولا أخرج من قولهم إلى قول غيرهم، فأما إذا انتهى الأمر إلى إبراهيم والشعبي وابن سيرين والحسن وعطاء وابن المسيب ـ وعددّ رجالاً ـ فقوم اجتهدوا فأجتهد كما اجتهدوا.

وأخرج عن الربيع قال: روى الشافعي يوماً حديثاً فقال له رجل: أتأخذ بهذا يا أبا عبدالله؟ فقال: متى ما رويت عن رسول الله ﷺ حديثاً صحيحاً فلم آخذ به، فأشهدكم أن عقلي قد ذهب.

وأخرج عن الربيع قال: سمعت الشافعي يقول: إذا وجدتم في كتابي خلاف سُنَّة رسول الله، ﷺ، فقولوا بسُنَّةِ رسول الله، ﷺ، ودعوا ما قلت.

وأخرج عن مجاهد في قوله تعالى:

﴿فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله﴾ (١).

قال: إلى كتاب الله والرسول. قال: إلى سُنَّةِ رسول الله ﷺ.

وأخرج البيهقي، والدارمي عن أبي ذرٍّ قال: أمرنا رسول الله ﷺ أن لا نغلب على أن نأمر بالمعروف وننهي عن المنكر ونعلِّم الناس السنن.

وأخرج عن عمر بن الخطاب قال: تعلموا السُّنَنْ والفرائض واللحن كما تعلمون القرآن.

وأخرج عن ابن مسعود أنه قال: أيها الناس، عليكم بالعلم قبل أن يرفع فإن من رفعه أن يقبض أصحابه، وإياكم والتبدع والتنطع، وعليكم بالعتيق فإنه سيكون في آخر هذه الأمة أقوام يزعمون أنهم يدعون إلى كتاب الله وقد تركوه وراء ظهورهم.

---

(١) سورة: النساء آية: ٥٩

أخرجه الدارمي[1].

وأخرج عن سليمان التيمي قال: كنت أنا وأبو عثمان، وأبو نضرة، وأبو مجلز، وخالد الأشج نتذاكر الحديث والسُّنَّة، فقال بعضهم: لو قرأنا سورة من القرآن كان أفضل. فقال أبو نضرة: كان أبو سعيد الخدري رضي الله عنه يقول: مذاكرة الحديث أفضل من قراءة القرآن.

قلت: وهذا كما قال الشافعي رضي الله عنه: طلب العلم أفضل من صلاة النافلة، لأن قراءة القرآن نافلة، وحفظ الحديث فرض كفاية. والله أعلم.

وأخرج عن سفيان الثوري قال: لا أعلم شيئاً من الأعمال أفضل من طلب الحديث لمن حسنت فيه نيته.

وأخرج عن ابن المبارك قال: ما أعلم شيئاً أفضل من طلب الحديث لمن أراد به الله عز وجل.

وأخرج عن خالد بن يزيد قال: حرمة أحاديث رسول الله ﷺ كحرمة كتاب الله.

قال البيهقي: وإنما أراد في معرفة حقها، وتعظيم حرمتها، وفرض اتباعها.

وأخرج عن الشافعي قال: كلما رأيت رجلاً من أصحاب الحديث فكأنما رأيت رجلاً من أصحاب النبي ﷺ.

وأخرج عن إسماعيل بن أبي أويس قال: كان مالك إذا أراد أن يحدث توضأ وجلس على صدر فراشه، وسرح لحيته، وتمكن من جلوسه بوقار وهيبة وحدث، فقيل له في ذلك. فقال: أحب أن أعظم حديث رسول الله ﷺ، ولا أحدث إلا على طهارة متمكناً، وكان يكره أن يحدث في الطريق، أو وهو قائم، أو مستعجل وقال: أحب أن أتفهم ما أُحدِّثُ به عن رسول الله ﷺ.

---

(١) أخرجه الدارمي في سننه، باب ١٩ من المقدمة.

وأخرج عن مالك أن رجلاً جاء إلى سعيد بن المسيب وهو مريض فسأله عن حديث وهو مضطجع، فجلس فحدّثه. فقال له الرجل: وددت أنك لم تتعن، فقال له إني كرهت أن أُحدّثك عن رسول الله ﷺ وأنا مضطجع.

وأخرج عن الأعمش أنه كان إذا أراد أن يُحَدِّث على غير طهر تيمم.

وقال الأعمش عن ضرار بن مرة قال: كانوا يكرهون أن يُحدِّثوا على غير طهر.

وأخرج عن قتادة قال: لقد كان يستحب أن لا نقرأ الأحاديث التي عن النبي ﷺ إلا على طهارة.

وأخرج عن بشر بن الحارث قال: سأل رجل ابن المبارك عن حديث وهو يمشي، فقال: ليس هذا من توقير العلم.

وأخرج عن ابن المبارك قال: كنت عند مالك وهو يُحدِّث، فجاءت عقرب فلدغته ست عشرة مرة، ومالك يتغير لونه ويتصبر، ولا يقطع حديث رسول الله ﷺ، فلما فرغ من المجلس وتفرق الناس قلت له: لقد رأيت منك عجباً؟ قال: نعم إنما صبرت إجلالاً لحديث رسول الله، ﷺ.

وأخرج عن عبدالله بن عمر وقال: كنت أكتب كل شيء سمعته من رسول الله، ﷺ، وأريد حفظه، فنهتني قريش. وقالوا: تكتب كل شيء سمعته من رسول الله، ﷺ، ورسول الله، ﷺ، بشر يتكلم في الرضى والغضب.قال: فأمسكت فذكر ذلك لرسول الله، ﷺ، فقال: اكتب فوالذي نفسي بيده ما خرج منه إلا حق، وأشار بيده إلى فمه، أخرجه الدارمي، والحاكم[1].

وأخرج عن أبي هريرة أن رجلاً من الأنصار شكا إلى النبي، ﷺ، فقال: إني أسمع منك الحديث ولا أحفظه. فقال: استعن بيمينك، وأومأ بيده للخط، أخرجه الترمذي[2].

---

(١) أخرجه الحاكم في المستدرك. والدارمي في سننه، باب ٤٣ من المقدمة.

(٢) أخرجه الترمذي في سننه، في كتاب العلم باب ١٢.

وأخرج البيهقي، والدارمي عن عبدالله بن دينار أن عمر بن عبد العزيز كتب إلى أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم: أنظر ما كان من حديث رسول الله، ﷺ، أو سُنَّةٍ ماضية فاكتبه، فإني قد خفت درس العلم وذهاب أهله[1].

وأخرجا أيضاً عن الزهري قال: كان مَنْ مضى من علمائنا يقولون: الإعتصام بالسُّنَّةِ نجاة[2].

هذا ما لخصته من كتاب البيهقي من الأحاديث والآثار الدالة على وجوب الاعتصام بالسُّنَّةِ وفرض اتباعها.

(١) أخرجه البيهقي، وكذلك الدارمي في سننه، المقدمة.

(٢) أخرجه البيهقي، والدارمي في باب ١٦ من المقدمة.

أحاديث أخرى لم ترد في كتاب البيهقي

وهذه أحاديث وآثار لم تقع في كتاب:

أخرج الشيخان عن أنس، وابن عمر قال: قال رسول الله، ﷺ: « مَنْ رَغِبَ عن سنتي فليس مني »[(١)].

وأخرج الطبراني في « الأوسط » عن ابن عباس قال: قال النبي، ﷺ: « اللهم ارحم خلفائي » قلنا يا رسول الله، ومن خلفاءك؟ قال: « الذين يأتون من بعدي يروون أحاديثي ويعلمونها الناس ».

وأخرج أبو نعيم في « الحلية » عن ابن عباس قال: قال رسول الله، ﷺ: « مَنْ أدى إلى أمتي حديثاً تقام به سُنَّة، أو تُثْلَمَ بِهِ بدعة، فله الجنة »[(٢)].

وأخرج أبو يعلى، والطبراني في « الأوسط » عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: « مَن كذب علي متعمداً، أو رَدَّ شيئاً أمرت به،

---

(١) الحديث أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب النكاح باب ١. ومسلم في صحيحه، كتاب النكاح حديث ٥. والنسائي في سننه، كتاب النكاح باب ٤. والدارمي في سننه، كتاب النكاح باب ٣. والإمام أحمد في المسند ٢/١٥٨، ٣/٢٤١، ٢٥٩، ٢٨٥، ٥/٤٠٩.

(٢) الحديث أورده السيوطي في الجامع الصغير برقم ٨٣٦٣ وضعفه. وقال المناوي في فيض القدير ٦/٤٤: وفيه عبد الرحمن بن حبيب أورده الذهبي في الضعفاء وقال: متهم بالوضع. وإسماعيل ابن يحيى قال ـ أعني الذهبي ـ كذاب عدم ا.هـ.
وأورده الألباني في ضعيف الجامع برقم ٥٣٧٨ وحكم عليه بالوضع. وكذلك أورده في الأحاديث الضعيفة برقم ٩٨٣.

فليتبوأ بيتاً في جهنم »[1].

وأخرج أحمد، والبزار، والطبراني عن زيد بن أرقم قال: بعث إليّ عبيد الله ابن زياد فأتيته فقال: ما أحاديث يُحدَّث بها وترويها عن رسول الله، ﷺ، لا نجدها في كتاب الله؟ تحدَّث أن له حوضاً في الجنة قال: قد حدثناه رسول الله ﷺ ووعدناه.

وأخرج الطبراني في « الكبير » عن سلمى قال: قال رسول الله ﷺ: « مَنْ كذب عليّ متعمداً فليتبوأ بيتاً في النار، ومَنْ رَدَّ حديثاً بلغه عني فأنا مخاصمه يوم القيامة، فإذا بلغكم عني حديث فلم تعرفوه فقولوا، الله أعلم ».

وأخرج في « الأوسط » عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: « مَنْ بلغه عني حديث فكذبه، فقد كَذَّبَ ثلاثاً: الله، ورسوله، والذي حَدَّثَ به ».

وأخرج أبو يعلى، والطبراني في « الأوسط » عن أنس قال: قال رسول الله، ﷺ: « مَنْ بلغه عن الله فضيلة فلم يصدق بها لم ينلها »[2].

وأخرج أبو يعلى عن جابر بن عبدالله قال: قال رسول الله ﷺ: « عسى أن يكذبني رجل منكم وهو متكىء على أريكته، يبلغه الحديث عني فيقول: ما قال رسول الله ﷺ هذا. دع هذا وهات ما في القرآن ».

هذه طريقة خامسة للحديث[3]، فقد تقدمه من حديث أبي رافع، والمقدام، والعرباض بن سارية، وأبي هريرة، وله طريق سادسة.

أخرج الطبراني في « الكبير » عن خالد بن الوليد قال: قال رسول الله ﷺ:

---

(١) أنظر الجامع الصغير برقم ٨٩٩٣. وفيض القدير ٦/٢١٤، ٢١٥، ٢١٦.

(٢) الحديث أورده السيوطي في الجامع الصغير برقم ٨٥٦٢ وعزاه للطبراني في الأوسط عن أنس، وضعفه.

قال الألباني في ضعيف الجامع برقم ٥٥١٣: موضوع. وأورده في الأحاديث الضعيفة برقم ٤٥٣.

(٣) سبق الكلام عليه.

« يا خالد، أذّن في الناس الصلاة، ثم خرج فصلى الهاجرة، ثم قام الناس فقال: « ما أحل أموال المعاهدين بغير حقها، يمسي الرجل منكم، يقول وهو متكىء على أريكته ما وجدنا في كتاب الله من حلال أحللناه، وما وجدنا من حرام حرّمناه، ألا وإني أُحرّم عليكم أموال المعاهدين بغير حقها ».

وطريق سابعة: أخرج السلفي في « المنتقى » من حديث أبي طاهر الحنائي من طريق حماد بن زيد عن أبي هارون العبدي، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله، ﷺ: « يمسي رجل يكذبني وهو متكىء يقول: ما قال هذا رسول الله، ﷺ ».

وأخرج الطبراني عن أبي حازم، عن سهل بن سعد الساعدي أنه كان في مجلس قومه وهو يحدثهم عن رسول الله، ﷺ، وبعضهم يقبل على بعض يتحدثون، فغضب، ثم قال: أنظر إليهم أحدثهم عن رسول الله، ﷺ، وبعضهم يقبل على بعض، أما والله لأخرجن من بين أظهركم ولا أرجع إليكم أبداً. قلت له: أين تذهب؟ قال: أذهب فأجاهد في سبيل الله.

وأخرج أبو يعلى - بسند صحيح - عن ابن عباس قال: قال رسول الله، ﷺ: « مَنْ قال في القرآن بغير ما يعلم جاء يوم القيامة ملجماً بلجام من نار »[(١)].

وأخرج الطبراني في « الكبير » عن ابن عباس قال: قال رسول الله، ﷺ: « مَنْ مشى إلى سلطان الله في الأرض ليذله أذل الله رقبته مع ما يدخر له في الآخرة ».

قال مسدد: وسلطان الله في الأرض: كتاب الله وسنة نبيه ﷺ.

وأخرج في « الأوسط » عن ابن عمر قال: العلم ثلاثة: كتاب ناطق، وسُنَّة ماضية، ولا أدري.

---

(١) الحديث أخرجه الترمذي، وأبو داود، والنسائي، وأورده السيوطي في الجامع الصغير برقم ٨٨٩٩ وعزاه للترمذي، بلفظ: « من قال في القرآن بغير علم فليتبوأ مقعده من النار » أنظر: ضعيف الجامع برقم ٥٧٤٩. وتخريج المشكاة ٢٣٤.

وأخرج أيضاً عن حذيفة بن اليمان قال: قال رسول الله، ﷺ: « سيأتي عليكم زمان لا يكون فيه شيء أعز من ثلاث: درهم حلال، أو أخ يُستأنس به، أو سُنَّة يُعمل بها »[1].

وأخرج أحمد عن عمران بن حصين قال: نزل القرآن، وسن رسول الله ﷺ السنن ثم قال: اتبعونا فوالله إن لم تفعلوا تضلوا.

وأخرج أحمد، والبزار عن مجاهد قال: كنا مع ابن عمر في سفر، فمر بمكان فحاد عنه، فسئل: لم فعلت؟ قال: رأيت رسول الله ﷺ فعل هذا ففعلت.

وأخرج أحمد عن أنس عن ابن سيرين قال: كنت مع ابن عمر بعرفات فلما أفاض أفضت معه حتى انتهى إلى المضيق دون المأزمين، فأناخ فأنخنا ونحن نحسب أنه يريد أن يصلي. فقال غلامه الذي يمسك راحلته: إنه ليس يريد الصلاة ولكنه ذكر أن النبي، ﷺ، لما انتهى إلى هذا المكان قضى حاجته، فهو يحب أن يقضي حاجته.

وأخرج البزار عن ابن عمر أنه كان يأتي شجرة بين مكة والمدينة فيقيل تحتها، ويخبر أن النبي، ﷺ كان يفعل ذلك.

وأخرج هو وأبو يعلى عن زيد بن أسلم قال: رأيت ابن عمر محلول الأزرار، وقال: رأيت النبي ﷺ محلول الأزرار.

وأخرج الطبراني في « الكبير » عن عمرو بن شغوى[1] اليافعي قال: قال رسول الله، ﷺ: « سبعة لعنتهم وكل نبي مجابٌ: الزَّائِدُ في كتاب الله، والمكَذّبُ بَقدرِ الله، والمسْتَحِلُّ حُرْمَةَ الله، وَالمسْتَحِلُّ مِنْ عِتْرتي ما حَرَّمَ الله،

---

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط، وأبو نعيم في الحلية. قال الهيثمي: فيه ابن لهيعة وهو ضعيفه. أنظر: الجامع الصغير برقم ٤٧٣٤، وفيض القدير ١١٧/٤. والأحاديث الضعيفة ٣٧١٣. وضعيف الجامع ٣٢٩٦.

(١) في الأصل: شعواء. والصحيح ما أثبتناه.

وَالتَّارِكُ لِسُنَّتِي ، وَالمستأثِرِ بالفَيءِ ، وَالْمُتَجَبِّرُ بِسُلْطَانِهِ لِيعزَّ ما أذل الله ويذل ما أعز الله » [1].

وأخرج في « الكبير » عن ابن عباس قال: قال عليٌّ: يا رسول الله، أرأيت إن عرض لنا أمر لم ينزل فيه قرآن ولم تمض فيه سنة منك، قال: « تجعلونه شُورى بين العابدين من المؤمنين ولا تقضونه برأي خاصة ».

وأخرج في « الأوسط » بسند صحيح عن علي رضي الله عنه قال: قلت لرسول الله، ﷺ، إن نزل بنا أمر ليس فيه بيان أمر ولا نهي فما تأمرنا ؟ فقال: « تشاوروا الفقهاء والعابدين، ولا تجعلونه برأي خاصة ».

وأخرج في « الأوسط » عن عمر بن الخطاب قال: قال رسول الله، ﷺ: « أكثر ما أَتَخَوَّفُ عَلَى أُمَّتي مِنْ بَعْدِي رَجُلٌ يَتَأَوَّلُ القرآن، يَضَعُهُ عَلَى غَيْرِ مَوَاضِعِهِ » [2].

وأخرج أحمد، والطبراني، عن غضيف بن الحارث الثمالي أن النبي، ﷺ، قال: « ما أحدثَ قومٌ بِدْعَةً إلاَّ رُفِعَ مثلُها من السُّنَةِ » [3].

وأخرج البخاري في تاريخه، والطبراني عن ابن عباس قال: « ما أتى على

---

(١) أخرجه الطبراني في الكبير وفيه « ليعز من أذل الله ويذل من أعز الله » بدل « ليعز ما أذل الله ويذل ما أعز الله »
أورده السيوطي في الجامع الصغير برقم ٤٦٤٨ ورمز إليه بالحسن. وفي فيض القدير ٩١/٤. والأحاديث الضعيفة ٣٦٨٩. وضعيف الجامع ٣٢٣٧.

(٢) وتمامه « .... ورجل يرى أنه أحق بهذا الأمر من غيره ». أورده السيوطي في الجامع الصغير برقم ١٣٨٣ وضعفه.
قال المناوي ٨٠/٢: « وكلامه ـ يعني السيوطي ـ يوهم أنه غير معلول وليس بمقبول، فقد أعله الهيثمي بأن فيه إسماعيل بن قيس الأنصاري وهو متروك.

(٣) الحديث أخرجه الإمام أحمد ١٠٥/٤. وأورده السيوطي في الجامع الصغير ٧٧٩٠. وأنظر: ضعيف الجامع ٤٩٨٥. وتخريج الترغيب ٤٥/١. وتخريج الإصلاح ٤١. وفيض القدير ٤١٢/٥.

الناس عام إلا أحدثوا فيه بدعة وأما توافيه سنة حتى تحيا البدعة وتموت السنن ».

وأخرج عن معاذ بن جبل قال: قال رسول الله، ﷺ: « مَنْ مشى إلى صاحب بدعة ليوقره فقد أعان على هدم الإسلام ».

وأخرج عن الحكم بن عمير الثمالي قال: قال رسول الله، ﷺ: « الأمر المُفْظِعُ، والحمل الْمُضْلِعُ، والشَّرُّ الذي لاَ يَنْقَطِعُ إظْهَارُ البِدَعِ »[1].

وأخرج في « الصغير » عن أنس قال: قال رسول الله، ﷺ « تفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة كلهم في النار إلا واحدة » قالوا: وما تلك الفرقة؟ قال: « ما أنا عليه اليوم وأصحابي »[2].

وأخرج الحكيم من حديث ابن عمرو مثله.

وأخرج الدارمي في مسنده عن عبدالله بن الديلمي قال: بلغني أن أوّل الدين تركاً السنة.

وأخرج ابن مسعود أنه قال: ما سألتمونا عن شيء من كتاب الله نعلمه أخبرناكم به أو سنة من نبي الله ﷺ أخبرناكم به ولا طاقة لنا بما أخذتم.

وأخرج من أبي سلمة ـ مرسلاً ـ أن النبي، ﷺ سئل عن الأمر يحدث ليس في كتاب الله ولا سنته؟ قال: « ينظر فيه العابدون من المؤمنين ».

قال وأخرج الدارمي، واللالكائي في « السُّنَّةِ » عن عمر بن الخطاب قال: سيأتي ناس يجادلونكم بشبهات القرآن فخذوهم بالسنن، فإن أصحاب السنن أعلم بكتاب الله.

---

(١) أخرجه الطبراني في الكبير، وأورده السيوطي في الجامع الصغير برقم ٣٠٨٥ وضعفه، والحديث ضعيف كما أقر المناوي بضعفه.

(٢) أنظر: سنن أبي داود ٢٧٦/٤، وسنن الترمذي ٣٦٧/٣، وسنن ابن ماجه ١٣٢٢/٢، والمستدرك ١٢٨/١. والدرر المنتشرة ٤٨٨، وكشف الخفا ١٤٩/١، والأسرار المرفوعة ١٦١، والمقاصد الحسنة ١٥٨، وتمييز الطيب من الخبيث ٥٧، ومختصر المقاصد حديث ٣١٦.

وأخرج اللالكائي في « السُّنَّة» عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: سيأتي قوم يجادلونكم فخذوهم بالسنن، فإن أصحاب السنن أعلم بكتاب الله.

وأخرج ابن سعد في « الطبقات » من طريق عكرمة عن ابن عباس أن علي بن أبي طالب أرسله إلى الخوارج، فقال: اذهب إليهم فخاصمهم ولا تحاجهم بالقرآن فإنه ذو وجوه، ولكن خاصمهم بالسنة.

وأخرج من وجه آخر: أن ابن عباس قال: يا أمير المؤمنين فأنا أعلم بكتاب الله منهم في بيوتنا نذل، قال: صدقت ولكن القرآن حمال ذو وجوه، نقول ويقولون، ولكن خاجّهم بالسنن فإنهم لن يجدوا عنها محيصاً، فخرج إليهم فحاجهم بالسنن فلم يبق بأيديهم حجة.

وأخرج سعيد بن منصور، عن عمران بن حصين أنهم كانوا يتذاكرون الحديث فقال رجل: دعونا من هذا وجيئونا بكتاب الله. فقال عمر: إنك أحمق، أتجد في كتاب الله الصلاة مفسرة؟ أتجد في كتاب الله الصيام مفسراً؟ إن القرآن أحكم ذلك والسنة تفسره.

وأخرج الدارمي عن المسيب بن رافع قال: كانوا إذا تركت بهم القضية التي ليس فيها من رسول الله، ﷺ، أثر اجتمعوا لها وأجمعوا، فالحق فيما رأوا.

وأخرج الدارمي عن ميمون بن مهران قال كان أبو بكر رضي الله عنه إذا ورد عليه الخصم نظر في كتاب الله، فإن وجد فيه ما يقضي به بينهم قضى به، وإن لم يكن في الكتاب وعلم من رسول الله، ﷺ، في ذلك الأمر سُنَّة قضى بها، فإن أعياه خرج فسأل المسلمين وقال: أتاني كذا وكذا وكذا، فهل علمتم أن رسول الله، ﷺ، قضى في ذلك بقضاء فربما اجتمع إليه النفر كلهم يذكر عن رسول الله، ﷺ، فيه قضاء، فيقول أبو بكر: الحمد لله الذي جعل فينا مَنْ يحفظ علينا ديننا.

وأخرج عن أبي نضرة قال: لما قدم أبو سلمة البصرة أتيته أنا والحسن فقال

للحسن: أنت الحسن، بلغني أنك تفتي برأيك، فلا تفت برأيك إلا أن تكون سنة عن رسول الله ﷺ أو كتاب منزل.

وأخرج عن جابر بن زيد أن ابن عمر لقيه في الطواف فقال له يا أبا الشعثاء إنك من فقهاء البصرة فلا تفت إلا بقرآن ناطق أو سنة ماضية، فإنك إن فعلت غير ذلك هلكت وأهلكت.

وأخرج عن شريح قال: إنك لن تصل ما أخذت بالأثر.

وأخرج عن الحسن قال: إن أهل السنة كانوا أقل الناس فيما مضى، وهم أقل الناس فيما بقي، الذين لم يذهبوا مع أهل الأتراف في أترافهم ولا من أهل البدع في بدعهم وصبروا على سنتهم حتى لقوا ربهم.

وأخرج عن ابن مسعود قال: الإقتصاد في السُّنَّةِ خير من الإجتهاد في البدعة، أخرجه الحاكم.

وأخرج الدارمي عن عطاء في قوله تعالى:

﴿أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم﴾ (١).

قال: أولو العلم والفقه، فطاعة الرسول: إتباع الكتاب والسنة.

وأخرج عن أبي هريرة قال: إني لأجَزِّىء الليل ثلاثة أجزاء: ثلث أنام، وثلث أقوم، وثلث أتذكر أحاديث رسول الله، ﷺ.

وأخرج عن ابن عباس قال: أما تخافون أن تعذبوا ويُخسف بكم؟ أن تقولوا قال رسول الله ﷺ وقال فلان.

وأخرج عن عمر بن عبد العزيز أنه كتب: لا أرى لأحد في كتاب الله ولا في سنة سَنَّها رسول الله، ﷺ، وإنما رأى الأمة فيما لم ينزل فيه كتاب، ولم تمض به سنة عن رسول الله، ﷺ.

---

(١) سورة: النساء آية: ٥٩.

وأخرج عن سعيد بن المسيب أنه رأى رجلا يصلي بعد الركعتين يكثر فقال له: يا أبا محمد، أيعذبني الله على الصلاة؟ قال: يعذبك الله بخلاف السنة.

وأخرج عن خراس بن جبير قال: رأيت في المسجد فتى يخذف، فقال له: يا شيخ لا تخذف، فإني سمعت النبي ﷺ نهى عن الخذف[1]، فخذف. فقال له الشيخ: أحدثك عن رسول الله ﷺ ثم تخذف؟ والله لا أشهد لك جنازة ولا أعودك في مرض ولا أكلمك أبداً.

وأخرج عن قتادة قال: حَدَّثَ إبن سيرين رجلاً بحديث عن النبي، ﷺ، فقال رجل: قال فلان كذا وكذا. فقال إبن سيرين: أحدثك عن النبي، ﷺ، وتقول قال فلان، والله لا أكلمك أبداً.

---

(١) سبق تخريجه.

ثم قال الدارمي:

باب
تعجيل عقوبة من بلغه عن النبي صلى الله عليه وسلم حديث فلم يعظمه ولم يوقره

وأخرج فيه من طريق العجلاني عن أبي هريرة أنه قال: قال رسول الله، ﷺ: «بينما رجل يتبختر في بُرْدَين خسف الله به الأرض فهو يتجلجل فيها إلى يوم القيامة».

فقال له فتى وهو في حلة له: يا أبا هريرة، أهكذا كان يمشي ذلك الفتى الذي خسف به. ثم ضرب بيده فعثر عثرة كاد ينكسر منها.

فقال أبو هريرة للمنخرين والفم: إنا كفيناك المستهزئين[1].

وأخرج عن عبد الرحمن بن حرملة قال: جاء رجل إلى سعيد بن المسيب، يَودّعه لحج أو عمرة فقال: لا تخرج حتى تصلي، فإن رسول الله، ﷺ، قال: «لا يخرج بعد النداء من المسجد إلا منافق» فقال: إن أصحابي بالحرة، فخرج فلم يزل سعيد مولعاً بذكره حتى أخبر أنه وقع من راحلته فانكسر فخذه.

وأخرج البخاري، عن أبي ذرٍّ أنه قال: لو وضعتم الصمصامة على هذه ـ وأشار إلى قفاه ـ ثم ظننت أني أفقد كلمة سمعتها من رسول الله ﷺ قبل أن تجهزوا عليَّ لأنفذتها[2].

---

(١) أخرجه الدارمي في سننه، باب ٤٠ من المقدمة.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب العلم باب ١٠. والدارمي في سننه، باب ٤٦ من المقدمة

وأخرج الدارمي عن بشر بن عبد الله قال: أن كنت لأركب إلى مصر من الأمصار في الحديث الواحد لأسمعه.

وأخرج عن سعيد بن جبير أنه حدّث يوماً بحديث عن النبي ﷺ، فقال له رجل: في كتاب الله ما يخالف هذا، فقال: لا أراني أحدثك عن رسول الله، ﷺ، وتعرض فيه بكتاب الله، كان رسول الله، ﷺ، أعلم بكتاب الله منك.

هذا ما انتقيته من مسند الدارمي.

جملة من الآثار من كتاب «السُّنَّةِ»

وهذه جملة منتقاة من كتاب «السُّنَّةِ» للالكائي في هذا المعنى:

أخرج بسنده عن أُبيّ بن كعب قال: اقتصاد في سنة خير من اجتهاد في خلاف سنة.

وأخرج عن أبي الدرداء مثله.

وأخرج عن ابن عباس قال: النظر إلى الرجل من أهل السنة: يدعو إليها، وينهى عن البدعة، عبادة.

وأخرج عن ابن عباس قال: والله ما أظن على وجه الأرض اليوم أحد أحب إلى الشيطان هلاكاً مني، قيل: ولم؟ قال: إنه ليحدث البدعة في مشرق أو مغرب فيحملها الرجل إلي، فإذا انتهت إلي قمعتها بالسنة فترد إليه كما أخرجها.

وأخرج عن أبي العالية قال: عليكم بسنة نبيكم والذي كان عليه أصحابه.

وأخرج عن الحسن قال: لا يصلح قول إلا بعمل، ولا يصلح قول وعمل إلا بنية، ولا يصلح قول وعمل ونية إلا بالسُّنَّةِ.

وأخرج عن سعيد بن جبير قال: لا يقبل قول إلا بعمل ولا يقبل قول وعمل إلا بنية، ولا يقبل قول وعمل ونية إلا بموافقة السنة.

وأخرج عن الحسن قال: يا أهل السنة تفرقوا فإنكم من أقل الناس.

وأخرج عن يونس بن عبيد قال: ليس شيء أغرب من السنة، وأغرب منها من لا يعرفها.

وأخرج عن أيوب قال: إني أخبر بموت الرجل من أهل السنة فكأني أفقد بعض أعضائي.

وأخرج عنه قال: إن من سعادة الحدث والأعجمي أن يوفقهما الله للعالم لسنة.

وأخرج عن ابن شوذب قال: أول نعمة الله على الشاب إذا نسك أن يؤاخي صاحب سنة يحمله عليها.

وأخرج عن حماد بن زيد قال: كان أيوب يبلغه موت الفتى من أصحاب الحديث فيرى ذلك فيه، ويبلغه موت الرجل يذكر بعبادة فما يرى ذلك فيه.

وأخرج عن أيوب قال: إن الذين يتمنون موت أهل السنة يريدون أن يطفئوا نور الله بأفواههم.

وأخرج عن ابن عوف قال: ثلاث أحبهن لنفسي ولأصحابي: قراءة القرآن، والسنة، ورجل أقبل على نفسه ولهى عن الناس إلا من خير.

أخرج عن الأوزاعي: تدور مع السنة حيثما دارت.

وأخرج عنه قال: كان يقال: خمس كان عليها أصحاب رسول الله، ﷺ، والتابعون بإحسان: لزوم الجماعة واتباع السنة، وعمارة المساجد، وتلاوة القرآن، والجهاد في سبيل الله.

وأخرج عن سفيان الثوري قال: استوصوا بأهل السنة خيراً، فإنهم غرباء.

وأخرج عن الفضيل بن عياض قال: إن لله عباداً يحيي بهم البلاد وهم أصحاب السنة.

وأخرج عن أبي بكر عن عياش قال: السُّنَّةِ في الاسلام أعز من الإسلام في سائر الأديان.

وأخرج عن ابن عوف قال: مَنْ مات على الاسلام والسنة فله بشير بكل خير.

وأخرج عن الحسن في قوله:

﴿قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله﴾ (١).

قال: فكان علامة حبهم إياه إتباع سنة رسول الله، ﷺ.

وأخرج عن ابن عباس في قوله:

﴿يوم تبيض وجوه﴾ (٢).

قال: وجوه أهل السنة.

﴿وتسود وجوه﴾ (٣).

قال: وجوه أهل البدع.

وأخرج عن العلاء بن المسيب عن أبيه قال: قال عبدالله: إنا نقتدي لا نبتدي ونتبع ولا نبتدع، ولن نضل ما تمسكنا بالأثر.

وأخرج عن شاذ بن يحي قال: ليس طريق أقصد إلى الجنة من طريق من سلك الآثار.

وأخرج عن الفضيل بن عياض قال: طوبى لمن مات على الإسلام والسُّنَّة، وإذا كان كذلك فليكثر من قول ما شاء الله كان.

وأخرج عن أحمد بن حنبل قال: السُّنَّة عندنا آثار رسول الله ﷺ، والسُّنَّة

---

(١) سورة: آل عمران. آية: ٣١.

(٢، ٣) سورة: آل عمران. آية: ١٠٦.

تفسير القرآن وهي دلائل القرآن.

وأخرج عن بعض أصحاب الحديث أنه أنشد.

دين النبي محمد أخبار　　نعم المطية للفتى آثار
لا تعدلن عن الحديث وأهله　　فالرأى ليل والحديث نهار
ولربما غلط الفتى أثر الهدى　　والشمس بازغة لها أنوار

جملة منتقاة من كتاب «الحجة على تارك المحجة»

وهذه جملة منتقاة من كتاب «الحجة على تارك المحجة» للشيخ نصر المقدسي:

أخرج بسنده عن أبي الدرداء قال: قال رسول الله، ﷺ: «مَنْ غدا أو راح في طلب سنة مخافة أن تدرس، كان كمن غدا أو راح في سبيل الله، ومَنْ كتم علماً علمه الله إياه ألجمه الله يوم القيامة بلجام من نار».

وأخرج عن معاذ بن جبل قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا ظهرت البدع في أمتي، وشُتِمَ أصحابي، فليظهر العالم علمه، فإن لم يفعل فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين»(١).

قيل للوليد بن مسلم: ما إظهار العلم؟ قال إظهار السنة.

وأخرج عن أبي هريرة قال: قال رسول الله، ﷺ: «مَنْ حفظ على أمتي أربعين حديثاً فيما ينفعهم في أمر دينهم بُعث يوم القيامة من العلماء»(٢).

قلت هذا الحديث له طرق كثيرة.

وأخرج من وجه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله، ﷺ: «مَنْ روى عني

---

(١) الحديث أخرجه أيضاً الديلمي في الفردوس. وأورده السيوطي في الجامع الكبير ١/٧١.

(٢) الحديث ضعيف. أنظر: كشف الخفاء ٢/٢٤٦. والدرر المنتشرة برقم ٣٨٨. وحلية الأولياء ٤/١٨٩. والفوائد المجموعة ٢٩٠. وميزان الاعتدال ٣/٢٥٣. والمقاصد الحسنة ٤١١. وتمييز الطيب من الخبيث ١٦١. ومختصر المقاصد الحسنة ١٠٢٢.

أربعين حديثاً من السُّنَّةِ حُشر يوم القيامة في زمرة الأنبياء ».

وأخرج عن البراء بن عازب قال: قال رسول الله، ﷺ: « مَنْ تعلم حديثين اثنين ينفع بهما نفسه، أو يعلمهما غيره، فينتفع بهما كان خيراً من عبادة ستين سنة »(١).

وأخرج، عن كثير بن عبدالله، أبيه، عن جده، قال: قال رسول الله، ﷺ: « إن الاسلام بدأ غريباً، وسيعود غريباً، فطوبى للغرباء » قيل: يا رسول الله، ومَنْ الغرباء؟ قال: « الذين يحيون سنتي من بعدي ويعلمونها عباد الله »(٢).

وأخرج من هذا الطريق مرفوعاً « مَنْ أحيى سُنَّة من سنتي، قد أميتت بعدي، كان له مثل أجر من عمل بها، من غير أن ينقص من أجرهم شيئاً ».

وأخرج عن علي أن رسول الله ﷺ قال: « مَنْ حفظ على أمتي أربعين حديثاً من أمر دينها بعثه الله يوم القيامة فقيهاً، وكنت له شافعاً وشهيداً ».

وأخرج عن أبي الدرداء مرفوعاً مثله.

وأخرج عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: « مَنْ حفظ على أمتي أربعين حديثاً من السنة كنت له شفيعاً يوم القيامة ».

وأخرج عن علي قال: قال رسول الله، ﷺ: « ألا أدلكم على الخلفاء من

---

(١) الحديث أخرجه الديلمي في مسند الفردوس عن البراء، وأورده السيوطي في الجامع الكبير ٧٦٤/١ خط.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه ٩٠/١، والترمذي في سننه ٣٦٣/٣، وابن ماجه في سننه ١٣١٩/٢، والدارمي في سننه ٣١١/٢. والإمام أحمد في المسند ٣٩٨/١، وأنظر: مجمع الزوائد ٨/٧، والمقاصد الحسنة ١٤٣، وتمييز الطيب من الخبيث ٥١، وكشف الخفاء ٢٨٢/١، وأحاديث القصاص ١٠٦، ومختصر المقاصد الحسنة حديث رقم ٢٦٧ وقال: صحيح. والجامع الكبير ٤٥٨/١.

أمتي ومن أصحابي ومن الأنبياء قبلي: هم حملة القرآن والأحاديث عني في الله ولله »[١].

وأخرج عن علي، رضي الله عنه، قال: « ما من شيء إلا وعلمه في القرآن ولكن رأي الرجال يعجز عنه ».

وأخرج عن الجنيد قال: الطريق مسدود على خلق الله إلا على المتبعين أخبار رسول الله، ﷺ، المقتدين بآثاره، قال الله تعالى:

﴿لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة﴾[٢]

وأخرج عن عبد الرحمن بن مهدي قال: الرجل إلى الحديث أجوع منه إلى الأكل والشرب، لأن الحديث يفسر القرآن.

وأخرج عن رجل من الصحابة أن النبي، ﷺ، قال: « إن في آخر أمتي قوماً يعطون من الأجر مثل ما لأولهم، ينكرون المنكر، ويقاتلون أهل الفتن ». فقيل لإبراهيم بن موسى: مَنْ هم؟ قال: أهل الحديث يقولون: قال رسول الله، ﷺ: افعلوا كذا، وقال رسول الله، ﷺ: لا تفعلوا كذا.

وأخرج عن أحمد بن حنبل أنه قيل له: هل لله أبدال في الأرض؟ قال: نعم، قيل: مَنْ هم؟ قال: إن لم يكن أصحاب الحديث هم الأبدال فلا أعرف لله أبدالاً.

وأخرج عن ابن المبارك أنه ذكر حديث « لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم مَنْ ناوأهم حتى تقوم الساعة »[٣] قال إبن المبارك: هم

---

(١) أورده السيوطي في الجامع الكبير ١/٣٥٠، وعزاه لأبي نصر السجزي في « الإبانة » وقال غريب، وإلى نصر المقدسي في « الحجة على تارك المحجة »، وللخطيب في « شرف أصحاب الحديث » وللديلمي في « مسند الفردوس » عن علي.

(٢) سورة: الأحزاب. آية: ٢١.

(٣) الحديث أورده السيوطي في الجامع الكبير بألفاظ مختلفة ١/٨٨٨.

عندي أصحاب الحديث.

وأخرج عن ابن المديني أنه قال في حديث: «لا تزال طائفة» هم أهل الحديث والذين يتعاهدون مذهب الرسول ﷺ ويذبون عن العلم، لولاهم لأهلك الناس المعتزلة والرافضة والجهمية وأهل الإرجاء والرأي.

وأخرج عن ابن مسعود، وأبي ذرٍّ قالا: قال رسول الله، ﷺ: «من ورائكم أيام صبر فالمتمسك بما أنتم عليه له أجر خمسين» قالوا: يا رسول الله، منا أو منهم؟ قال: «منكم».

وأخرج مثله من حديث ابن عمر.

وأخرج عن أبي الجلد قال: يرسل على الناس على رأس كل أربعين سنة شيطان يقال له القمقم فيبتدع لهم بدعة.

وأخرج عن الإمام البخاري قال: كنا ثلاثة ـ أو أربعة ـ على باب ابن عبد الله فقال: إني لأرجو أن تأويل هذا الحديث: «لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خذلهم» أنتم لأن التجار قد شغلوا أنفسهم بالتجارات وأهل الصنعة قد شغلوا أنفسهم بالصناعات، والملوك شغلوا أنفسهم بالمملكة، وأنتم تحيون سنة النبي ﷺ.

وأخرج عن ابن وهب قال لي مالك بن أنس: لا تعارضوا السُّنَّة وسلموا لها.

وأخرج عن كهمس الهمذاني قال: من لم يتحقق أن أهل السنة حفظة الدين فإنه يعد في ضعفاء المساكين الذين لا يدينون الله بدين، يقول الله لنبيه ﷺ ﴿الله نزل أحسن الحديث﴾ [1] ويقول رسول الله ﷺ «حدثني جبريل عن الله».

وأخرج عن سفيان الثوري قال: الملائكة حراس السماء وأصحاب الحديث حراس الأرض.

---

(١) سورة الزمر. آية: ٢٣.

وأخرج عن وكيع قال: لو أن الرجل لم يصب في الحديث شيئاً إلا أنه يمنعه من الهوى كان قد أصاب فيه.

وأخرج عن أحمد بن سنان قال: كان الوليد الكرابيسي خالي، فلما حضرته الوفاة قال لبنيه: تعلمون أحداً أعلم بالكلام مني؟ قالوا: لا، قال: فتتهموني؟ قالوا: لا، قال: فإني أوصيكم، أتقبلون؟ قالوا: نعم، قال: عليكم بما عليه أصحاب الحديث، فإني رأيت الحق معهم.

وأخرج أحمد في «الزهد» عن قتادة قال: والله ما رغب أحد عن سنة نبيه، ﷺ، إلا هلك، فعليكم بالسُّنَّةِ وإياكم والبدعة، وعليكم بالفقه، وإياكم والشُّبهة.

وأخرج الحاكم في «المستدرك» عن عبد الرحمن بن أبزي قال: لما وقع الناس في عثمان قلت لأُبي بن كعب: ما المخرج من هذا؟ قال: كتاب الله وسنة نبيه، ما استبان لكم فاعملوا به، وما أشكل عليكم فكِلوه إلى عالمه.

وأخرج الحاكم أيضاً عن علي بن أبي طالب أن أناساً أتوه فأثنوا على ابن مسعود، فقال: أقول فيه ماقالوا وأفضل: قرأ القرآن، وأحل حلاله، وحرم حرامه، فقيه في الدين، عالم بالسُّنَّةِ.

وأخرج عن أبي هريرة قال: قال رسول الله، ﷺ: «غفار غفر الله لها، وأسلم سالمها الله، أما أني لم أقله ولكن الله قاله».

جملة منتقاة من «رسالة القشيري»

وهذه جملة منتقاة من «رسالة القشيري» من كلام أهل الطريق في ذلك.

قال ذو النون المصري:(١) من علامة المحب لله متابعة حبيب الله في أخلاقه وأفعاله وأوامره وسننه.

قال أبو سليمان الداراني:(٢) ربما يقع في قلبي النكتة من نكت القوم أياماً فلا أقبل منه إلا بشاهدين عدلين: الكتاب والسنة.

وقال أحمد بن الحواري: من عمل عملاً بلا اتباع سنة فباطل عمله.

قال أبو حفص عمر بن سالم الحداد: من لم يزن أفعاله وأحواله في كل وقت بالكتاب والسنة ولم يتهم خواطره، فلا تعدوه في ديوان الرجال.

---

(١) هو: ثوبان بن ابراهيم الإخميمي المصري، أبو الفياض، أو أبو الفيض: أحد الزهاد العباد المشهورين، من أهل مصر، نوبي الأصل من الموالي، توفي سنة ٢٤٥هـ بمصر.
أنظر: وفيات الأعيان ١/١٠١، وميزان الاعتدال ١/٣٣١، ولسان الميزان ٢/٤٣٧، وحلية الأولياء ٩/٣٣١، وتاريخ بغداد ٨/٣٩٣، وطبقات الشعراني ١/٥٩، والأعلام للزركلي ٢/١٠٢.

(٢) هو: عبد الرحمن بن أحمد بن عطية العنسي المذحجي، أبو سليمان: زاهد مشهور، من أهل داريا بدمشق، رحل إلى بغداد، وأقام بها مدة، ثم عاد إلى الشام، وتوفي في بلده عام ٢١٥هـ. كان من كبار المتصوفة، له أخبار في الزهد.
أنظر: طبقات الصوفية ٧٥ - ٨٢، ووفيات الأعيان ١/٢٧٦، وحلية الأولياء ٩/٢٥٤، وتاريخ بغداد ١٠/٢٤٨، وتاريخ داريا، والأعلام ٣/٢٩٤.

وقال الجنيد:(١) الطرق كلها مسدودة على الخلق إلا على من اقتضى أثر رسول الله، ﷺ، وقال: مَنْ لم يحفظ القرآن، ولم يكتب الحديث لا يقتدى به في هذا الأمر لأن علمنا هذا مقيد بالكتاب والسنة.

وقال أيضاً: مذهبنا هذا مشيد بحديث رسول الله ﷺ.

وقال أبو عثمان الحيري:(٢) الصحبة مع الله بحسن الأدب ودوام الهيبة، والمراقبة، والصحبة مع الرسول ﷺ باتباع سنته، ولزوم ظاهر العلم.

وقال: من أمر بالسنة على نفسه قولاً وفعلاً نطق بالحكمة، ومن أمر الهدى على نفسه نطق بالبدعة.

قال الله تعالى ﴿وان تطيعوه تهتدوا﴾(٣) ولما احتضر أبو عثمان مزق ابنه أبو بكر قميصه، ففتح أبو عثمان عينه، وقال: خلاف السنة يا بني في الظاهر علامة رياء في الباطن.

وقال أبو الفوارس شاه بن شجاع الكرماني: من غض بصره عن المحارم، وأمسك نفسه عن الشهوات، وعمر باطنه بدوام المراقبة، وظاهره باتباع السنة، وعود نفسه أكل الحلال، لم تخطىء له فراسة.

---

(١) هو الجنيد بن محمد بن الجنيد البغدادي الخزاز، أبو القاسم: صوفي، من العلماء بالدين، مولده ومنشأه ووفاته ببغداد، أصل أبيه من نهاوند، قال ابن الأثير في وصفه: إمام الدنيا في زمانه. وعده العلماء شيخ مذهب التصوف. له عدة مؤلفات أنظر: روضة الناظرين، والكامل لابن الأثير، ووفيات الأعيان ١١٧/١، وحلية الأولياء ٢٥٥/١٠، وصفة الصفوة ٢٣٥/٢، وتاريخ بغداد ٢٤١/٧، وطبقات السبكي ٢٨/٢: ٣٧، وطبقات الحنابلة ٨٩. والأعلام ١٤١/٢.

(٢) هو أحمد بن حمدان بن علي، أبو جعفر الحيري. حافظ، من أهل نيسابور، نسبته إلى الحيرة بنيسابور. له «صحيح» في الحديث على شرط مسلم. وكان زاهداً قدوة، يكاتبه الجنيد. توفي سنة ٣١١هـ.

أنظر: شذرات الذهب ٢٦١/٢، والرسالة المستطرفة ص ٢٢. والأعلام ١١٩/١.

(٣) سورة النور، آية: ٥٤.

وقال أبو العباس أحمد بن سهل بن عطاء الأدمي: مَنْ ألزم نفسه آداب السنة، نَوَّرَ الله قلبه بنور المعرفة، ولا مقام أشرف من متابعة الحبيب في أوامره وأفعاله وأخلاقه.

وقال أبو حمزة البغدادي: مَنْ عَلِمَ طريق الحق سهل سلوكه عليه، ولا دليل على الطريق إلى الله بمتابعة الرسول ﷺ في أحواله وأفعاله وأقواله.

وقال أبو إسحاق إبراهيم بن داود الدقي: علامة محبة الله: إيثار طاعته، ومتابعة نبيه، ﷺ.

وقال أبو بكر الطمستاني: الطريق واضح، والكتاب والسنة قائم بين أظهرنا، وفضل الصحابة معلوم، لسبقهم إلى الهجرة. ولصحبتهم، فمن صحب هذا الكتاب والسنة، وتغرب عن نفسه والخلق، وهاجر بقلبه إلى الله، فهو الصادق المصيب.

وقال أبو القاسم النصر ابادي: أصل التصوف: ملازمة الكتاب والسنة، وترك الأهواء. والبدع، وتعظيم حرمات المشايخ، ورؤية أعذار الخلق، والمداومة على الأوراد، وترك ارتكاب الرخص والتأويلات.

وقال الخواص: الصبر: الثبات على أحكام الكتاب والسُّنَّة.

وقال سهل بن عبدالله: الفتوة إتباع السنة.

قال أبو علي الدقاق: قصد أبو يزيد البسطامي بعض مَنْ يوصف بالولاية، فلما وافى مسجده قعد ينتظر خروجه فخرج الرجل وتنخم في المسجد، فانصرف أبو يزيد ولم يسلم عليه.

وقال: هذا الرجل غير مأمون على أدب من آداب رسول الله، ﷺ، فكيف يكون أميناً على أسرار الحق؟.

قال أبو حفص: أحسن ما يتوسل به العبد إلى مولاه: دوام الفقر إليه على جميع الأحوال وملازمة السنة في جميع الأفعال، وطلب القوت من وجه الحلال.

وأخرج أبو نعيم في «الحلية» عن سهل بن عبدالله قال: أصولنا ستة أشياء: التمسك بكتاب الله، والاقتداء بسُنَّة رسول الله، وأكل الحلال، وكف الأذى، واجتناب الآثام، وأداء الحقوق.

وأخرج عنه قال: مَنْ كان اقتداؤه بالنبي، ﷺ، لم يكن في قلبه اختيار لشيء من الأشياء.

خاتمة

أخرج الدينوري في « المجالسة » عن عبد الرحمن بن عبدالله الخرقي قال: كان بدأ الرافضة أن قوماً من الزنادقة اجتمعوا فقالوا: نشتم نبيهم فقال كبيرهم: إذاً نقتل. فقالوا: نشتم أحباءه، فإنه يقال: إذا أردت أن تؤذي جارك فاضرب كلبه، ثم تعتزل فتكهرهم: فقالوا: الصحابة كلهم في النار إلا علي، ثم قال: كان عليّ هو النبي فأخطأ جبريل.

قال البخاري في « تاريخه » عن ابن مسعود قال: بعث الله نوحاً فما أهلك أمته إلا الزنادقة، ثم نبي فنبي. والله لا يهلك هذه الأمة إلا الزنادقة. رأيت بعض من صنَّفَ في الملل والنحل قَسَّمَ فرق الرافضة إلى اثنتي عشرة فرقة:

فسمى **الفرقة الأولى** القائلة بنبوة علي العلوية، وذكر أنهم يقولون علي النبي ﷺ ويقولون في أذانهم أشهد أن علياً رسول الله.

والثانية الأموية قالوا إن علياً شريك النبي ﷺ في النبوة.

والثالثة الشاعية قالوا إن علياً وصي رسول الله ﷺ ووليه من بعده، وأن الصحابة هزأت به وردت أمر الله ورسوله حين تركوا وصيته وبايعوا غيره. كذب هؤلاء لعنهم الله ورضي الله عن الصحابة، وهذه هي الفرقة الثانية التي أشرت إليها في الخطبة ونقلنا في أثناء الكتاب كلام أبي حنيفة رضي الله عنه. والعجب من هؤلاء حيث ضللوا الصحابة الذين ورددوا الأحاديث لأنها من رواياتهم وذلك يلزمهم في القرآن أيضاً لأن الصحابة الذين رووا لنا الحديث هم لذين رووا لنا القرآن فإن قبلوه لزمهم قبول الأحاديث إذ الناقل واحد.

والرابعة إسحاقية، قالوا النبوة متصلة من لدن آدم إلى يوم القيامة ومن يعلم علم أهل البيت والكتاب فهو نبي.

والخامسة الناوسية، قالوا من فضل أبا بكر وعمر على علي فقد كفر.

والسادسة الإمامية، قالوا لا تخلو الأرض من إمام من ولد الحسين، إما ظاهر مكشوف أو باطن موصوف، ولا يتعلم من أحد بل يعلمه جبريل، فإذا مات بدل مكانه مثله.

والسابعة الزيدية، قالوا ولد الحسين كلهم أئمة في الصلوات فما دام يوجد منهم أحد لم تجز الصلاة خلف غيرهم.

والثامنة الرجعية، قالوا إن علياً وأصحابه كلهم يرجعون إلى الدنيا، وينتقمون من أعدائه، ويسوي لهم الملك في الدنيا ما لم يسو لأحد، ويملأ الأرض عدلاً كما ملئت جوراً.

والتاسعة اللاعنة، يتدينون بلعن الصحابة، لعن الله هذه الفرقة، ورضي الله عن أصحاب رسول الله ﷺ.

العاشرة السائية، قالوا بإلهية علي، تعالى الله عما يقول المفترون علواً كبيراً.

والحادية عشر الناسخية، قالو بتناسخ الأرواح.

والثانية عشرة المتربصة، يقيمون لهم في كل عصر رجلاً ينسبون له الأمر ويزعمونه المهدي، وأن من خالفه كفر.

وقد أوسع صاحب هذا الكتاب وهو من مشايخ الحافظ أبي الفضل بن ناصر من الرد على كل فرقة من الكتاب والسنة، وروى فيه بسنده عن أبي سعيد الخدري قال: «مثل أصحاب رسول الله ﷺ مثل العيون، ودواء العيون ترك مسها».

وأخرج بسنده عن ابن وهب قال: كنا عند مالك بن أنس نتذاكر السنة،

فقال مالك: السنة سفينة نوح من ركبها نجا ومن تخلف عنها غرق.

والأثر الذي أشرنا اليه في الخطبة عن الشافعي رضي الله عنه أخرجه أبو نعيم في الحلية بسنده عن الحميدي قال: كنت بمصر فحدث محمد بن إدريس الشافعي بحديث عن رسول الله ﷺ فقال له رجل: يا أبا عبدالله أتأخذ بهذا؟ فقال: أرأيتني خرجت من كنيسة؟ ترى عليّ زناراً حتى لا أقول به؟

وأخرج عن الربيع بن سليمان قال: سأل رجل الشافعي عن حديث فقال هو صحيح. فقال له الرجل فما تقول؟ فارتعد وانتفض، وقال: أي سماء تظلني. وأي أرض تقلني إذا رويت عن النبي ﷺ وقلت بغيره.

وأخرج عن الربيع قال: ذكر الشافعي حديثاً فقال رجل: أتأخذ بالحديث؟ فقال إشهدوا أني إذا صح عندي الحديث عن رسول الله ﷺ فلم آخذ به فإن عقلي قد ذهب.

وأخرج عن ابن الوليد بن أبي الجارود قال: قال الشافعي: إذا صح الحديث عن رسول الله ﷺ وقلت قولاً فأنا راجع عن قولي وقائل بذلك.

وأخرج عن الزعفراني قال، قال الشافعي: إذا وجدتم لرسول الله ﷺ سنة فاتبعوها ولا تلتفتوا إلى قول أحد.

انتهى والله أعلم.

فهرس الموضوعات

الموضوع **الصفحة**

لامام السيوطي في سطور	٥
لكتاب ومنهج التحقيق	١٢
خطبة المؤلف	١٣
كلام الشافعي في السنة	١٦
كلام البيهقي في حجية السنة	١٩
الرد على من قال بالأخذ بكتاب الله	٢١
باب: تعليم سنن رسول الله وفرض إتباعها	٢٣
باب: بيان وجوه السنة	٢٧
باب: ما أمر الله به من طاعة رسول الله ﷺ	٣١
باب: بيان بطلان مايحتج به بعض من رد الاخبار التي رواها بعض الضعفاء في عرض السنة على القرآن	٣٦
باب: فيما ورد عن الخلفاء الراشدين	٤٤
آثار اخرى وردت في كتاب البيهقي واخرى لم ترد	٥٢
أحاديث أخرى لم ترد في كتاب البيهقي	٦٩
باب: تعجيل عقوبة من بلغه عن النبي ﷺ حديث ولم يعظمه	٧٨

الموضوع	الصفحة
جملة من الآثار من كتاب السنة	٧٩
جملة منتقاة من كتاب الحجة على تـارك المحجة	٨٣
جملة منتقاة من رسالة القشيري	٨٨
خاتمة	٩٢
فهرس	٩٥

يطلب من: دار الكتب العلمية بيروت . لبنان
هاتف: ٨٠١٣٣٢ - ٨٠٥٦٠٤ - ٨٠٠٨٤٢
ص.ب: ١١/٩٤٢٤ تلكس: Nasher 41245 Le

مطابع يوسف بيضون
هاتف - ٤٦٠٧٤٢ - ٨٣٧٦٦٧ - بيروت - لبنان